www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

دفع أباطيل الكاتب

السيد مرتضى المهري

بسم الله الرحمن الرحيم

دفع اباطيل الكاتب

كاتب:

السيد مرتضى المهرى

نشرت فى الطباعة:

موسسه الام الكاظم عليه السلام

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
دفع اباطیل الکاتب ----- ۶
اشارة ----- ۶
المقدمة ----- ۶
النیابة العامّة ----- ۶
نظام الشوری ----- ۸
اشارة ----- ۸
الشوری فی عهد الرسالة ----- ۸
نظام الشوری بعد وفاة الرسول صلّی الله علیه وآله: ----- ۱۰
الشوری عند اهل البیت علیهم السلام ----- ۱۱
[تمهید] ----- ۱۱
النص علی خلافة أمیر المؤمنین علیه السلام: ----- ۱۲
الشوری عند علماء الامامیة ----- ۱۷
[تمهید] ----- ۱۸
احجام الامام عن اخذ البیعة لنفسه ----- ۱۹
شعور الإمام بالأولویة والأحقیة ----- ۲۰
الشوری عند أمیر المؤمنین علیه السلام ----- ۲۷
تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ----- ۳۲

دفع اباطيل الكاتب

اشارة

نويسنده : السيد مرتضى المهرى
ناشر : موسسه الام الكاظم عليه السلام

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيّين الصادع بالحقِّ والرسول الاَمين وعلى آله الطاهرين والاَئمّة المنتجبين.
وبعد، فالذى دعانى لتسجيل هذه الاَسطر هو الدفاع عن الحقّ ورد محاولة مقيتة ممن يدّعى التشيّع لانكار أبسط الاصول وأوضحها لدى الشيعة الاِمامية وهو ما كتبه أحمد الكاتب تحت عنوان (تطور الفكر السياسى الشيعى من الشورى إلى ولاية الفقيه) ومع انّ الكتاب مضى عليه زمان طويل وطبع أكثر من مرّة إلّا انّه لم يدفعنى لردّه إلّا ما رأيت أخيراً ممن لا أظنّ به أن يستأجر أو يشترى حيث قام بالدفاع عنه بحجّة الدفاع عن حرية الرأى والتفكير، فأعلن سخطه على من منع الكاتب من الدخول فى المجامع الاسلامية فآسفنى ذلك ورأيت لزاماً علىّ ان ادافع عن الحق وبعد مراجعة المصادر التى استند الكاتب اليها فى جمع ملاحظاته التى بنى على اساسها كل مزاعمه الباطلة رأيت انه يكذب فى النقل فتراه مثلاً ينقل حديثاً عن كتاب الشافى ويستند اليه كانه رأى لصاحبه الشريف المرتضى وبعد المراجعة تجد ان الشريف نقل الحديث عن خصمه المعتزلى وردّ عليه اشد الرد وانكره اشد الانكار. او تراه ينقل جزءاً من حديث يدل على ما زعمه ولفقه وبعد المراجعة تجد ان فى صدر الحديث وذيله تصريحاً بخلاف ذلك وان هذه القطعة انما ذكرت فى فرض خاص وغير ذلك من الموارد ـ التى سنأتى عليها جميعاً ان شاء الله ـ مما لا يبقى للباحث شكاً فى ان الرجل يراوغ فى دعوى التشيع وليس من اصحاب الرأى الحر والتفكير القويم. بل يظهر من ذلك انه لم يكن الامر ملتبساً عليه ولم يكن طالباً للحق فاخطأه ولم تجره ملاحظة البحث عن جذور ولاية الفقيه الى انكار ولاية الائمة عليهم السلام كما يدعى فضلاً عن ان يكون ممن وفقه الله للكشف عن الحقيقة كما يدعى ايضاً. بل يتتبع جملة عابرة يستشم منها رائحة الباطل فيحذف سابقتها ولاحقتها مما يكون قرينة على الخلاف ويسجلها كنص يدل على المقصود وقد اتعب نفسه فى ذلك، فلو كان بذلك يحاول تأييد مذهبه ومذهب آبائه لهان الاَمر وان كان العمل فجوراً كيفما اتفق إلّا انّه لا يدلّ على مساومة وبيع ضمير ولكنه بهذا التعب والتركاض والمراوغة والاحتيال يريد ضرب مذهبه الذى يعلن عنه وهو مذهب آبائه، (انّ الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة).
ومنهجنا فى البحث هو ملاحقة الكاتب وتزييف أقواله وكشف مكائده واحباط مؤامراته فننقل عبارته أولاً ثمّ نعقب عليه بما يكشف عن وجه الحقّ فنقذفه على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، ولله الحمد وحده أولاً وآخراً والسلام على من اتبع الهدى.

النيابة العامّة

يقول الكاتب فى ص ۱۰:
(وفى رأيى أنّ الاَزمة بين المرجعية والديموقراطية ستستمرّ ما لم تتمّ معالجة جذر المشكلة، وهى نظرية النيابة العامّة عن الاِمام المهدىّ التى تعطى للفقهاء تلك الهالة المقدّسة والمطلقة، حيث لا يمكن التخلّص من هذه النظرية إلّا بدراسة قضيّة ولادة الاِمام الثانى عشر،

(المهدى المنتظر)، فى القرن الثالث الهجرى، واستمرار حياته إلى اليوم بشكل طبيعىّ إضافة إلى إعادة النظر فى الفكر الإمامىّ، ومدى ارتباطه بأهل البيت عليهم السلام).

يوهم الكاتب انّه يرى نظرية ولاية الفقيه تستند إلى نيابة الامام المهدى عليه السلام وبالتالى فسوف تنهار إذا انهارت فكرة وجود الامام المهدى عليه السلام، وهذا خطأ، بل هو عمد يحاول به اعطاء صبغة سياسية لهذا الهجوم الفكرى على أساس التشيّع، فكأنّه يقصد بذلك اصلاحاً سياسياً وكانّه يقدم به العون لنداءات دعاة الاصلاح الاجتماعى الحديث على الساحة الايرانية.

والواقع انّ التعبير بالنيابة العامة ليس تعبيراً فقهياً ولا مذكوراً فى الاستدلالات الأساسية لنظرية ولاية الفقيه بتاتاً، بل يأبى بعض العلماء التعبير به حتى فى الشعارات بالرغم من انهم يقولون بولاية الفقيه، وأخص بالذكر منهم سيدنا الاستاذ المرجع الكبير السيد السيستانى حفظه الله.

وولاية الفقيه لا تستند إلى النيابة عن الامام المهدى عليه السلام ولا يدعى حماتها وجود أى دليل معتبر عندهم على نصب الفقهاء كأولياء للناس من قبل الإمام المهدى عليه السلام وانّما يذكرون التوقيع المنسوب إليه كمؤيد يدعم به سائر الأدلّة، وفيه الجملة المعروفة: (وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فانّهم حجّتى عليكم...).(۱)

بل الأساس فى هذه النظرية الروايات الواردة عن الأئمّة السابقين عليهم السلام وليس فى شىء منها التعبير بالنيابة وانّما كانوا يرجعون شيعتهم فى فصل الخصومات والتصرف فى أموال القاصرين والغائبين ونحو ذلك ممّا يتطلب ولاية شرعية إلى الفقهاء، ولم تكن هذه الولاية خاصة بعصر الغيبة أى عصرنا هذا بل كانت لهم الولاية حسب هذه الروايات فى عصر الأئمّة عليهم السلام، وكان لا بدّ لهم من تعيين مرجع يركن إليه الشيعة فى حاجاته هذه بعد أن كانوا يمنعونهم من الركون إلى الظلمة كما منعه الله تعالى فى كتابه الكريم (ولا تركنوا إلى الَّذين ظلموا فتمسّكم النار...) خصوصاً بملاحظة أن القضاة والولاة ما كانوا يحكمون حسب فقه اهل البيت عليهم السلام الذى كان يرفض بشدة الاحكام التى تداولتها السلطة وتبعهم عامة الناس وسموها احكاماً شرعية اسلامية.

وعلى اساس تلك الروايات كان الفقهاء مراجع الشيعة فى كل ما يتوقف على ولاية شرعية فى عصر الائمة عليهم السلام وبعدهم. والذى حدث اخيراً انما هو تعميم الولاية ثم القول باطلاقها وتشييد بناء الحكومة على أساسها وهذا امر آخر. وهو ايضاً لا يتوقف على دعوى النيابة عن الامام بل يستند كما ذكرنا الى نفس الروايات المذكورة بتوسع فى فهم مداليلها.

وليس كلامنا هنا حول تقييم نظرية ولاية الفقيه وتأييدها او عدمه وانما الكلام فى تفنيد هذه المزعمة، ان ملاحقة هذه النظرية أدّى بالكاتب الى انكار وجود الامام المهدى عليه السلام كما زعمه فى مقدمة الطبعة اللندنية فهذه مسيرة لا تنتهى الى ذلك الافق وما أظنّه قد انتهى به السير الى ذلك، بل هذه مزعمة اختلقها بعد محاولته لضرب اساس مذهب اهل البيت عليهم السلام أراد بها ـ كما ذكرت ـ ان يصبغ حديثه صبغة سياسية وقبل ذلك اراد ان يلبسه ثوباً زاهيا مصطنعاً فكأنه ما كان متعمداً وقاصداً فى انكاره هذا لئلا تحوم حوله الشكوك او الظنون كما تحوم حول كل الاقلام المستأجرة وانما هو نتيجة فرضتها طبيعة البحث والتعمق بدءاً من ولاية الفقيه ومروراً بفكرة الامام المهدى عليه السلام وانتهاءً بالامامة ككلّ وتبديلها بالشورى وهو غير صادق فى ذلك فمن الواضح ان المسير الطبيعى لمن يحاول تفنيد نظرية ولاية الفقيه ان يفند ادلتها التى استند اليها دعاتها دون ان يختلق له صبغة النيابة العامة التى تنادى بها عامة الناس ويحاول على اساسه نفى المنوب عنه لتنتفى النيابة. والذى يبدو أنه كان يلاحق من البدو نظرية الامامة واستنادها الى النص وهذا انكار لاصل التشيع ومذهب اهل البيت عليهم السلام ومن الغريب انه مع ذلك يعبر عنهم ب (الامام المعصوم). وما هذه إلا مراوغة كفى الله شرها.

وسترى من خلال البحوث الآتية انه غير صادق فى كل تتبعاته التى آلت به الى انكار اصل الامامة، وان الشيعة كانوا يعتقدون بان القيادة الاسلامية تتعين بالشورى. ونحن لا نريد ان ننكر ضرورة الاستناد الى رأى الامة فى العصر الحاضر لتعيين القيادة وان كان سيدنا الامام الخمينى رضوان الله عليه لم يقل به فقهياً وانما رضى به فى تدوين قانون الجمهورية الاسلامية ولكن لا يبعد إحتمال صحة ما

ذهب اليه بعض الفقهاء ومنهم سيدنا الاستاذ السيستانى حفظه الله الى ان نفوذ حكم الفقيه بالمتصدى الجامع للشرائط اذا كان مقبولاً لدى عامة المؤمنين.

ومهما كان فولاية الفقيه سواء سلمنا اعتبار أدلتها سنداً ودلالة ام رفضناه وسواء كانت مقيدة بقبول الأُمّة أم مطلقة وسواء كانت خاصة بمجال أم عامّة تشمل القيادة السياسية فانها مبحث فقهى تتحكم فيه الاصول الفقهية وقواعد الاستدلال فى الفقه وليست من اصول العقائد ولا ترتبط بامامة الائمة عليهم السلام الثابتة بالنص كما سيتبين ان شاء الله.

نظام الشورى

اشارة

يقول الكاتب فى ص ١٩ تحت عنوان الشورى نظرية أهل البيت:

(كانت الامة الاسلامية فى عهد الرسول الاعظم وبعد وفاته وخلال العقود الاولى من تاريخنا تؤمن بنظام الشورى وحق الأُمة فى اختيار ولاتها، وكان اهل البيت فى طليعة المدافعين عن هذا الايمان والعاملين به، وعندما أُصيبت بتسلط الحكام الأمويين بالقوة، وتداولهم للسلطة بالوراثة وإلغائهم لنظام الشورى، تأثر بعض الشيعة الموالين لأهل البيت بما حدث، فقالوا رداً على ذلك بأحقية أهل البيت بالخلافة من الأمويين، وضرورة تداولها فى أعقابهم، ولكن هذه النظرية لم تكن نظرية أهل البيت أنفسهم ولا نظرية الشيعة فى القرن الأوّل الهجرى).

الشورى فى عهد الرسالة

الشورى والمشاورة وردت فى الكتاب العزيز فى موردين:

١ـ قوله تعالى: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من قولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين).(٢)

كثيراً ما نجد الاستدلال بهذه الآية على مشروعية نظام الشورى فى تعيين القيادة الاسلامية هنا وهناك فى المقالات والكتب والصحف ولكنه خطأ واضح:

أولاً: لأنّ هذه الآية لا تأمر الرسول صلّى الله عليه وآله بالعمل برأى الناس وانما تأمره بالمشاورة معهم فى الامور تلطّفا بهم كما يوحى به المقدمة المذكورة فى الآية قبل الامر بها وهو لين الرسول ودماثة اخلاقه وعطفه على المؤمنين حيث فرّع على ذلك بحرف الفاء أى على اساس هذه الرحمة اعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الامر.

ويدل على ذلك بوضوح قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله. حيث يدل ذلك على ان المشاورة معهم لا تمنعه من العمل بما عزم عليه وان كان مخالفاً لرأيهم فلم يقل فاذا رأوا رأياً فاعمل به كما هو مقتضى وجوب العمل حسب المشورة.

والخلاصة ان الرسول صلّى الله عليه وآله مأمور حسب هذه الآية بالملاطفة بالناس وان يشاورهم فى الشؤون الاجتماعية لئلا يشعروا بالاذلال والاستبداد.

وثانياً: ان مجال هذه المشاورة ليس هو تعيين القيادة فالناس لم يكونوا مختارين فى الشريعة ان يقبلوا قيادة الرسول صلّى الله عليه وآله أو يرفضوها بل كان الواجب عليهم اطاعته فى جميع الامور فقيادته قيادة الهية مفروضة على الناس وانما كان مجال هذه المشاورة الشؤون الاجتماعية الدخيلة فى ادارة النظام.

والايمان بنظام الشورى وحق الامة فى اختيار ولاتها امر آخر غير عمل الولى برأى من استشاره منهم فى هذا المجال، والاية لو اثبتت

مشروعية الشورى فانما تثبتها فى المجال الثانى دون المجال الاول اى تعيين ولى الامر حسب آراء الناس.

۲ ـ قوله تعالى: (والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)(۳) ـ هذه الآية الكريمة وردت فى عداد اوصاف حسنة ذكرها للمؤمنين حيث قال تعالى.... (وما عند الله خير وابقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا..) الى آخره. فتعتبر الآية من الصفات التى يتميز بها المؤمنون التشاور فيما بينهم ومجال ذلك أيضاً هو المجال الثانى مما مر ذكره دون تعيين القيادة.

وقد ورد الامر بالاستشارة مع الآخرين فى الشؤون الشخصية والاجتماعية فى روايات كثيرة، منها ما اشتهر عن أمير المؤمنين عليه السلام: (من استبدّ برأيه ضلّ ومن استعان بذوى الالباب سلك سبيل الرشاد). وكثير مما ورد فى هذا المعنى ولا يرتبط ذلك بتاتاً بموضوع تعيين ولى الامر. إذ لا شك ان موضوعاً هاماً حيوياً كهذا لا يمكن ان يكتفى فى بيانه وتشريعه واقامة المجتمع عليه بجملة مختصرة كهذه بل المفروض ان يكون التركيز عليه اكثر واكثر وضوحاً علماً بانه اسلوب جديد فى كيفية تعيين الجهة الحاكمة والقيادة السياسية لم تعهده الجزيرة العربية ولا غيرها انذاك هذا ولابد من بيان كيفية تعيين القائد بالمشاورة ايضاً والتصريح بان تعيينه لابد ان يستند الى رأى الاكثرية مثلا ـ فالقرآن الذى يهتم بمسائل المجتمع العادية كدخول الاطفال الى غرف نوم الآباء والاكل من بيوت الاقرباء كيف لا يهتم بمسألة اجتماعية وخطيرة حيوية كهذه فيكتفى باشارة عابرة ضمن تسجيل خصائص المؤمنين. هذا مع انهم فى عهد الرسالة كما اشرنا اليه لم يكونوا يعتمدون فى تعيين القائد على مشاورة وانتخاب ورجوع الى آراء الامة بل كانوا يرون وجوب طاعة الرسول صلّى الله عليه وآله فرضاً من الله تعالى لابد لهم من الالتزام به كما فرضه الله عليهم شاؤوا أم أبوا.

وقد قال تعالى: (فلا ـ وربك لا ـ يؤمنون حتى يحكموك فى ما شجر بينهم ثم لا ـ يجدوا فى انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلّموا تسليما)(۴)، بل هذه سنته تعالى فى جميع الرسل كما قال: (وما ارسلنا من رسول إلّا ليطاع باذن الله...).(۵)

ولو كانت الشورى هى اساس تعيين القائد فى عهد الرسالة المجيدة فلماذا لم نجد لها اثراً ولا ـ خبراً ولم نسمع بيوم اقيمت فيه الانتخابات العامة ولا منازعاً لقيادة الرسول الاعظم صلّى الله عليه وآله يحاول كسب آراء الاكثرية ؟! فهذا دليل واضح مع انه لا يحتاج الى دليل لوضوح نفس الموضوع وهو ان الرسول صلّى الله عليه وآله تجب اطاعته كما تجب اطاعة الله تعالى وقد امتلأ الكتاب العزيز بالامر باطاعته (أطيعوا الله واطيعوا الرسول) فهل يتوقف وجوب اطاعة الله ايضاً على رأى الناس ؟! وهل يدعى ذلك من اوتى نصيباً من العقل والادراك ؟! فان لم يكن كذلك فكذلك اطاعة الرسول صلّى الله عليه وآله لانها امر من الله تعالى فهى واجبة على كل من يؤمن بالله شاء أم أبى.

ولعلّ الذى اوقع بعض المتفلسفين فى هذا الوهم وهذه الدعوى الفارغة قضية البيعة وقد شوهد بعض الكتّاب المسلمين يحاولون تفسير البيعة بجمع الآراء واشتراك الناس فى تعيين مصيرهم وانتخاب قائدهم. ولكن البيعة لا تعنى ذلك. وانما هى ميثاق يأخذه الرسول أو الامام أو أى قائد شعبى من الناس كى لا ـ يتركوه فى حروبه ومجاهداته ويطيعوه فى الشؤون الاجتماعية فهو امر لابد منه فى جمع القوى المعارضة لنظام متسلط لا ان مشروعية قيام الرسول او الامام تستمد منه، لقد اشتبه الامر على هؤلاء. فالبيعة لابد منها فى مجال العمل وبدونها لا يمكن اقامة حرب او معارضة وكلامنا هنا فى مشروعية القيادة وانها هل تستمد من البيعة ام من امر الله تعالى ؟ فلو كانت البيعة والشورى هى الاساس فى تعيين القائد لما وجبت البيعة على الناس لا عقلاً ولا شرعاً فلهم ان ينتخبوا الرسول صلّى الله عليه وآله كقائد لهم ولهم ان ينتخبوا أبا جهل مثلاً وهذا مخالف لصريح الآيات الكريمة ولضرورة الدين. واما اذا قلنا بان قيادة الرسول صلّى الله عليه وآله امر من الله تعالى فالبيعة واجبة على كل مؤمن بالله.

وانما سميت بيعة لان الناس يبيعون بذلك انفسهم واموالهم فلا يرغبون بانفسهم عن نفسه ويطيعونه فى كل صغيرة وكبيرة وهذا هو الميثاق الذى اخذه الرسول صلّى الله عليه وآله من اهل المدينة حين هاجر اليهم وعلى ذلك استمر الناس بالبيعة. وقد قال تعالى: (ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه)(۶)، وقال تعالى فى مبايعة النساء:

(يـا ايهـا النبى اذا جـاءك المؤمنـات يبايعنـك على ان لاـ يشـركن بالله شـيئا ولا يسـرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك فى معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إنّ الله غفور رحيم).(۷)

فالبيعة ميثاق ياخذه الرسول صلّى الله عليه وآله من الناس ولا بد لهم منه شرعاً لا يجوز لهم التخلف عنه وليس معنى ذلك انهم رضوا بقيادة الرسول وادلوا باصواتهم له ولولا رضاهم لم يكن للرسول ولاية فهذا امر لا يدعيه مسلم.

وقد قال تعالى: (النبى اولى بالمؤمنين من انفسـهم).(۸) وهـذه الآية تدل على انه ليس لاحد يؤمن بالله تعالى ان يخالف الرسول صلّى الله عليه وآله ولـو فى امر شخصـى يعـود الى نفسه ولاـ يرتبـط بـالشؤون الاجتماعيـة فلو امر الرسول صلّى الله عليه وآله احـداً ان يطلق زوجته او يزوج ابنته لاحـد او يهب امواله لاحـد او اى امر آخر يرتبـط بنفسه دون ان يترتب عليه اى اثر اجتمـاعى فان الواجب عليه ان يطيعه حسب هـذه الآيـة وآيات اخرى ايضاً كقوله تعالى: (ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضـى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقـد ضـل ضـلالا مبيناً)(۹)، وقوله تعالى: (فليحـذر الـذين يخالفون عن امره ان تصـيبهم فتنة او يصـيبهم عـذاب اليم). ولولا أنّ بعض الاَفكار الملحدة نسبياً تحاول التشـكيك فى ضـروريات الاسـلام لم يكن وجه للاسـتدلال على هذا الامر الواضح. ومن هنا فانى اجد ان الكاتب فى اول صفحة من كتابه لم يكتف بالمحاولة على نفى ولاية الائمة عليهم السلام فحسب بل انه رفض احد اصول الدين الاسـلامى الحنيف وهو اطلاق ولاية الرسول صلّى الله عليه وآله الذى لا يرتاب فيه مسلم ولكنه يراوغ فيحاول دسّ هـذا السمّ الناقع فى ضـمن مسألة اخرى ربما يحلو لكثير من المسـلمين قبولها وبذلك يكون قد نجح فى اضـعاف ايمانهم باصـل الرسالة وعمودها وهو الطاعة المطلقة للرسول الكريم صلّى الله عليه وآله.

نظام الشورى بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله:

واما الامـة الاسـلامية بعـد عهـد الرسالـة فهل آمنت بنظام الشورى واتخـذته وسـيلة لتعيين القائـد كما يدعيه الكاتب وغيره ؟. لابد من ملاحظة عمل الامة بعد رسولها لننظر هل آمنت بذلك عمليا كما هو المدّعى ؟. وقبل ذلك لابد من تفسير الشورى.

المراد بالشورى التى تعتبر نظاماً لتعيين قيادة الامة والتى هى اساس الديموقراطية الحاضرة هو الاخذ برأى الاكثرية من جميع افراد الامة ولنفرض اختصاص الحكم بالرجال حسب الطقوس الاجتماعيـة الحاكمـة فى تلك العهود والحضارات. فهل تحقق امر كهذا فى تعيين احد الخلفاء بعد الرسول صلّى الله عليه وآله ؟!

ربمـا يـدعى ذلـك بالنسـبة لخلافـة ابى بكر ولكن التاريـخ يقول لنـا ان بيعته لم تكن باخـذ الآـراء وجمعهـا والروايـات على اختلافها وتكاذبها تكاد تتفق على ان الانصار اجتمعوا فى سـقيفة بنى ساعدة ليؤمروا عليهم سـعد بن عبادة بزعم انهم اهل يثرب الاصـليين فلهم الامـارة وعلم بـذلك ابوبكر وعمر وابو عبيـدة فحضـروا هنـاك ونـافسوهم الامـر وساعـدهم الحـظ وضـغائن الاوس والخزرج العريقة واختلافهم على سـعد الخزرجى فمد ابوبكر يده ليبايع احد الرجلين عمر وأبا عبيدة فأبى عليه عمر وبايعه ثم بايعه بعض الانصار ثم من حضر أو اُحضر من المهاجرين ولا يعد هذا أخذاً للآراء والشورى وقد بيّنا ان البيعة لا تعنى اخذ الرأى وانما هو امر لا بد منه عملياً لمن يريـد مزاولـة القيادة او امارة الجيش أو انشاء حركة معارضة. وقد قال عمر كلمته المشـهورة ان بيعة ابابكر فلتة وقى الله شـرّها (۱۰) بل قالها أبوبكر نفسه قبل ذلك(۱۱) ـ وحذّر من تكراره على ما فى بعض التواريخ.

ولو فرض صـحة تسـمية هـذه البيعـة بالشورى فهى مختصـة بـذلك الجمع من المهاجرين والانصار مع ان اكثرهم أيضاً اخـذ على غرّة وكان لابـد لكلّ فرد ان يـدخل فيما دخلت فيه الجماعة والا فكان يعد عاصـياً للجماعة وخارجاً على الامام ولا شك ان الاكثرية منهم بايعوا على هـذا الوجه. ولو صـح ذلك فيهم فلا تصـح فى كل من حضـر المدينـة بل كان كل فرد أو جماعة يواجه امراً حاضـراً وبيعة مشـهودة لا يقوى على مخالفتها ولم تكن فى قبالها بيعـة اخرى او منازع شاهر نفسه يـدعو الى البيعـة لتصدق المنافسة. ولو صح ذلك فيمن حضـر المدينـة فلا يصـح فى سائر المسـلمين المتواجدين فى اطراف البلاد الاسـلامية من جزيرة العرب الى البحرين. واختصاص

الرأى بالمهاجرين والانصار واهل الحل والعقد ليس من الشورى فى شىء.

ولو فرض ـ جدلاً ـ صدق الشورى على بيعة ابى بكر فلا وجه لتسمية بيعة الخليفة الثانى عمر بن الخطاب شورى اذ لم تكن خلافته الا بنصب من ابى بكر وبايعه الناس طوعا وكرها واما الشورى التى صنعها عمر فلا تستحق ان تسمى شورى بالمعنى الذى يرومه أصحاب الديموقراطية ولا ـ تشبهها بوجه فانه عين بنفسه ستة اشخاص لم ينتخبهم احد من الناس وهم على وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص وأمر أن يتشاوروا فيما بينهم ويعينوا احدهم قائداً للمسلمين وأمر محمد بن مسلمة ان يكون بجيشه على الباب فان مضت ثلاثة ايام ولم يصلوا الى رأى يقتلهم بأسرهم وحيث كانوا ستة وكان يخشى ان ينقسموا نصفين فلا تكون اكثرية فى جانب أعلن أن الكفة التى تحتوى على عبد الرحمن بن عوف هى الراجحة. وكان من الواضح لدى الساسة ذلك اليوم ان الشورى لا تتمخض الا عن خلافة عثمان او عبد الرحمن بن عوف ولذلك كانوا يشيرون على على عليه السلام بترك الدخول فيه.

ولسنا الآن بصدد تقييم هذه الشورى والسياسة التى دبرها عمر لئلا يحظى على عليه السلام بالخلافة فهذا له موضع بحث آخر ولكن المقصود التنويه على ان هذه الشورى لا تشبه بوجه من الوجوه حرية الرأى المعبر عنها بالديموقراطية.

فليت شعرى متى كانت الامة الاسلامية بعد الرسول صلّى الله عليه وآله تؤمن بنظام الشورى وتتخذه وسيلة لتعيين قائدها؟ وفى أى خلافة كانت هى المستند؟ ومتى برزت فظهرت على ساحة التاريخ الاسلامى؟

الشورى عند اهل البيت عليهم السلام

[تمهيد]

اما اهل البيت ودفاعهم عن الشورى فلم نسمع به من باحث فى التاريخ وسنأتى على كل ما جاء به الكاتب من شواهد على ذلك مما اُثِرَ عنهم عليهم السلام.

وقبل ذلك ينبغى ان نذكر أن اهل البيت لو كانوا مدافعين عن الشورى فما بال على امير المؤمنين وهو سيد اهل البيت عليه السلام لم يبايع أبا بكر وهو المدعى تأسيس خلافته على اساس نظام الشورى فمن الثابت تاريخياً انّه لم يبايعه ما دامت فاطمة عليها السلام فى الحياة وقيل اكثر من ذلك.

وقبل ذلك لِمَ لم تبايع ولم تقبل بخلافته فاطمة سيدة نساء العالمين بنص الرسول الكريم بل رفضته وهجرته ولم تكلمه ولم ترد عليه سلامه وسلام صاحبه ولم يسع احداً من كتّاب التاريخ ان ينكر ذلك وقد صرح به البخارى ومسلم واحمد وغيرهم من أصحاب السنن والمؤرخين وارتبك المأولون كيف يجمعون بين هذه القضية التاريخية الواضحة وتصاريح الرسول الاكرم صلّى الله عليه وآله حيث صرح اكثر من مرة أن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها. وان فاطمة بضعة منى يؤذينى ما آذاها ويغضبنى ما اغضبها ولعمرى ان اصرار الرسول العظيم صلّى الله عليه وآله على هذا الاعلان الخطير وتكراره على الملأمن أصحابه لمما يثير العجب ويستوقف الباحث. هل كانت فاطمة تزاحم الرجال فى شؤونهم الاجتماعية ؟ ولم يكن ذلك شأن المرأة فى ذلك العهد وخصوصاً سيدة النساء التى كانت قعيدة البيت شديدة الستر حتى انّها لما خرجت الى المسجد تناجز أبا بكر خرجت فى ثلة من نساء قومها لئلّا يراها الناس من وراء الحجاب. فلماذا هذا التأكيد من الرسول الكريم ؟ وما الذى كان يخافه الرسول من بعده ؟

وقد بلغ تكرار ذلك من الكثرة بحيث لم يستطع هواة التحريف والانكار حذفه من قائمة الاحاديث النبوية بالرغم من ان السلطات الغاشمة ما كان يروقها انتشار مثل هذه الاحاديث.

فلو كان اهل البيت يدافعون عن نظام الشورى وان خلافة ابى بكر قامت على اساسه لكانت الزهراء سلام الله عليها اول من يؤمن بخلافته وما كان ينبغى لها ان لا تبايعه ولا ترد عليه سلامه وتهجره حتى وفاتها مع ان اباها الرسول الكريم اكّد على ما فى الحديث ان

(من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية).

هذا وقد صرحت الزهراء سلام الله عليها فى خطبتها حين عادتها نساء المدينة بان زمام الخلافة مما القاه الرسول صلّى الله عليه وآله الى امير المؤمنين عليه السلام حيث قالت: (ويحهم انّى زحزحوها (اى الخلافة) عن رواسى الرسالة وقواعد النبوة ومهبط الروح الامين الطبن بامور الدنيا والدين الا ذلك هو الخسران المبين وما الذى نقموا من ابى الحسن نقموا والله منه نكير سيفه وشدة وطأته ونكال وقعته وتنمّره فى ذات الله وتالله لو تكافأوا على زمام نبذه اليه رسول الله صلّى الله عليه وآله لاعتقله وسار بهم سيراً سجحاً لا يكلم خشاشه...) الى آخر الخطبة الشريفة وهى مشهورة فى كتب الشيعة كان الطالبيون يستوصون بحفظها وتداولها وكذلك خطبتها فى المسجد حين احتجت على أبى بكر. وقد روى بعض اعلام السنة ايضاً هذه الخطبة (التى استشهدنا بها) ففى هامش المراجعات ان أبابكر الجوهرى رواه فى كتاب السقيفة وفدك ورواها احمد بن ابى طاهر فى بلاغات النساء: ۳۳. وفى تعليقة حسين الراضى على المراجعات استخراجها من بلاغات النساء لابن ابى طيفور: ۱۹ وشرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ط بيروت ج۱۶ ص۲۳۳.

والشاهد فى قولها: لو تكافأوا على زمام نبذه اليه رسول الله صلّى الله عليه وآله. وهذه احدى النصوص التى تحكى عن ان امامة أمير المؤمنين عليه السلام وقيادته كان بنص من الرسول صلّى الله عليه وآله وان من تقمصه كان غاصباً لحقه عليه السلام بل لحق الامة جمعاء.

النص على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام:

قال الكاتب فى ص۱۹ ايضاً:

(وبالرغم ممّا يذكر الإماميون من نصوص حول تعيين النبى صلّى الله عليه وآله للإمام على بن أبى طالب كخليفة من بعده، إلّا أنّ تراثهم يحفل بنصوص اُخرى تؤكد التزام الرسول الأعظم وأهل البيت بمبدأ الشورى وحق الاُمّة فى انتخاب أئمّتها)..

اما النص على امير المؤمنين عليه السلام فقد حفلت بذلك كتب الشيعة بل وكتب العامة ايضاً وانما هم يؤلون النصوص لانها تخالف اجتهاد الصحابة ولعل هذا هو الذى دعا الامام السيد عبدالحسين شرف الدين رحمه الله ان يجمع الموارد الكثيرة التى خالف فيها الصحابة نص الرسول الاعظم صلّى الله عليه وآله مع وضوح صراحته ليرد بذلك هذه المزعمة ان كل نص يخالف اجتهاد الصحابة فلابدّ من تأويله.

ونستعرض هنا نصوصاً ورد فى كتب العامة:

۱ ـ حديث الدار. وهو حديث مشهور رواه كثير من الحفاظ واصحاب السنن ونحن نرويه بالنص الذى رواه الطبرى فى تاريخه بسنده عن عبدالله بن عباس عن على بن ابى طالب عليه السلام:

(لمّا نزلت هذه الآية على رسول الله صلّى الله عليه وآله: (وأَنْذِر عَشِيرَتَكَ الاَقرَبِينَ)(۱۲) دعانى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال لى: يا على، إنّ الله أمرنى أن أنذر عشيرتى الأقربين، فضقتُ بذلك ذرعاً، وعرفت أنّى متى أباديهم بهذا الأمر أرى منهم ما أكره، فصمتُّ عليه حتى جاءنى جبرئيل فقال: يا محمد، (انّك ان لا تفعل ما تؤمر به يُعذّبك ربّك)، فاصنع لنا صاعاً من طعام، واجعل عليه رَحْلَ شاة، واملَا لنا عُسّاً من لبن، ثمّ اجمع لى بنى عبد المطّلب حتى اُكلّمهم وأبلغهم ما اُمرت به.

ففعلت ما أمرنى به، ثمّ دعوتهم، وهم يومئذٍ أربعون رجلاً ـ يزيدون رجلاً أو ينقصونه، فيهم أعمامه: أبو طالب وحمزة والعبّاس وأبو لهب، فلمّا اجتمعوا إليه دعانى بالطعام الذى صنعت لهم، فجئت به، فلمّا وضعته تناول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حِذيةً من اللحم، فشقّها بأسنانه، ثمّ ألقاها فى نواحى الصحفة، ثمّ قال: خذوا بسم الله، فأكل القوم حتى ما لهم بشىء حاجة، وما أرى إلّا موضع أيديهم، وأيم الله الّذى نفس علىّ بيده، ان كان الرجل الواحد منهم ليأكل ما قدّمت لجميعهم، ثمّ قال: اسق القوم، فجئتهم بذلك العس، فشربوا منه حتى رووا منه جميعاً، وأيمُ الله إن كان الرجل الواحد منهم ليشرب مثله.

فلمّا أراد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يتكلّم بدره أبو لهب إلى الكلام فقال: لقد سحركم صاحبكم، فتفرّق القوم ولم يكلّمهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فلمّا كان الغد قال: يا على، انّ هذا الرجل سبقنى إلى ما قد سمعت من القول، فتفرّق القوم قبل أن اُكلّمهم، فعُد لنا من الطعام بمثل ما صنعت، ثمّ اجمعهم إلىَّ.

قال: ففعلت ثمّ جمعتهم، ثمّ دعانى بالطعام فقرّبته لهم، ففعل كما فعل بالأمس، فأكلوا حتى ما لهم بشىء حاجة، ثمّ قال: اسقهم، فجئتهم بذلك العُس، فشربوا حتى رووا منه جميعاً، ثمّ تكلّم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال: يا بنى عبد المطّلب، انّى والله ما اعلم شابّاً فى العرب جاء قومه بأفضل ممّا جئتكم به، إنّى قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرنى الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيّكم يؤازرنى على هذا الأمر على أن يكون أخى ووصيّى وخليفتى فيكم ؟

قال: فأحجم القوم عنها جميعاً، وقلت ـ وانّى لاحدثهم سنّاً وأرمصهم عيناً وأعظمهم بطناً وأحمشهم ساقاً ـ: أنا يا نبى الله أكون وزيرك عليه ـ قالها ثلاثاً ـ

قال: فأخذ برقبتى ثمّ قال: انّ هذا أخى ووصيّى وخليفتى فيكم فاسمعوا له وأطيعوا.

قال: فقام القوم يضحكون ويقولون لأبى طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع).(۱۳)

وقد صرح الرسول صلّى الله عليه وآله فى هذا الحديث بانه خليفته فيهم وما يقال من انه خليفته فى عشيرته كلام غريب اذ ليس للرسول خليفتان خليفة فى امته وخليفة فى عشيرته وما هو موضعه من عشيرته ؟ هل كان رئيس العشيرة آنذاك فيستخلف احداً رئيساً بعده ؟! انما كان رسولا مبعوثاً الى عشيرته وغيرهم.

واما سند الحديث فصحيح معتبر كما اعترف به الشيخ سليم البشرى على ما فى المراجعات المراجعة ۲۳. بالنسبة الى ما ورد فى مسند احمد وقد ورد هذا الحديث فى كثير من المجامع الحديثية وجمعت مصادره فى التعليق على المراجعات.(۱۴)

ولو لم يكن هذا الحديث دالاً على الخلافة لم تحاول الايدى الاثيمة حذف هاتين الكلمتين (وصيى وخليفتى فيكم) من الحديث. فقد ورد هذا الحديث فى تفسير الطبرى فى ذيل الآية (وأنْذِر عَشِيرَتَكَ الاَقرَبِينَ) من سورة الشعراء وحذف منه هذه القطعة فى الموردين وجعل بدله كذا وكذا: ففى المورد الاول (على ان يكون اخى وكذا وكذا....) وفى المورد الثانى: (ان هذا اخى وكذا وكذا فاسمعوا له واطيعوا) مع انه ورد على ما ذكرناه فى تاريخ الطبرى وهو نفسه صاحب التفسير ! قطع الله يد الخيانة عن التراث الاسلامى.

ومثل ذلك وقع فى البداية والنهاية لابن كثير على ما حكاه العلامة الامينى فى الغدير ۲: ۲۸۸ وقد نسب الامينى رحمه الله التحريف الى الطبرى وابن كثير، الأول فى تفسيره والثانى فى تاريخه وتفسيره ولكن لا يبعد ان يكون التحريف من صنع الطابعين والناسخين والمؤلف كان بامكانه ان لا يذكر الحديث من اصله فمن البعيد ان يكون تبعة التحريف عليه.

۲ ـ حديث المنزلة: (انت منى بمنزلة هارون من موسى إلاَّ انّه لا نبى بعدى). ولا تختص هذه الجملة بغزوة تبوك حيث استخلف رسول الله صلّى الله عليه وآله عليا عليه السلام فى المدينة حتى يتوهم ان هذه الجملة تعنى هذا الاستخلاف فحسب ولا يشمل الخلافة على الامة بعده بل قالها الرسول صلّى الله عليه وآله فى موارد متعددة كما فى المراجعات (المراجعة ۳۲) والحديث من المتواترات القطعيات التى لا يمكن لمسلم انكارها وقد رواه جميع ارباب المجامع والسنن بما فيها الصحيحان. راجع للاطلاع على مصادره الكثيرة وخصوصاً فى غير غزوة تبوك التعليق ۴۷۵ الى ۴۸۴. على المراجعات...(۱۵)

هذا مع ان الرسول صلّى الله عليه وآله كان يستخلف على المدينة غير على عليه السلام فى كل غزوة ولم يقل لاحد منهم هذه الجملة. مع ان استثناء النبوة يدل على ان كل نسبة بين هارون وموسى تخص الولاية هى موجودة بين النبى صلّى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام الا ـ النبوة ولا ـ شك ان من تلك المنازل ولاية هارون عليه السلام على الناس فى غياب موسى عليه السلام ولا فرق فى ذلك بين حياته وموته فان هذه ولاية مجعولة من الله تعالى حيث ان موسى عليه السلام طلب من ربه ان يشركه فى امره ومن امره الولاية على الناس وقال تعالى (قد اوتيت سؤلك يا موسى).

وقد ورد فى حديث صحححه الذهبى على ما فى المراجعات (المراجعة ۲۶) بعد قوله (أنت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى) قوله: (انه لا ينبغى ان اذهب الا وانت خليفتى) وهذه الجملة عامة تشمل ما بعد وفاته صلّى الله عليه وآله.

وللمزيد من التفصيل فى البحث عن مفاد الحديث وقوة دلالته راجع الكتب الكثيرة الموضوعة فى الامامة كالغدير والمراجعات وغيرهما فغرضنا هنا الاستعراض فحسب.

۳ ـ حديث الغدير: (من كنت مولاه فهذا على مولاه).(۱۶) وهو بهذا اللفظ من اوضح مصاديق الحديث المتواتر القطعى. وقد كثر الحديث حول هذا الحديث والف فى جمع اسانيده الكتب قديماً وحديثاً ولعل اوّل من الف فيه كما فى موسوعة الغدير للعلامة الاميني رحمه الله هو ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ۲۱۰ هجرية صاحب التفسير والتاريخ المعروفين وهو من اكابر علماء العامة حيث الف كتاب (الولاية فى طرق حديث الغدير). قال الذهبى فى طبقاته ۲: ۲۵۴: (لما بلغ محمد بن جرير ان ابن ابى داود تكلم فى حديث غدير خم عمل كتاب الفضائل وتكلم فى تصحيح الحديث).

ثم قال: قلت: رأيت مجلداً من طرق الحديث لابن جرير فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق).

وقال ابن كثير فى تاريخه ۱۱: ۱۴۶ فى ترجمة الطبرى: (انى رأيت له كتاباً جمع فيه احاديث غدير خم فى مجلدين ضخمين) ونسبه إليه ابن حجر فى تهذيب التهذيب ۷: ۳۳۷ (راجع الغدير ۱: ۱۵۲).

وقد اغنانا العلامة الامينى رحمه الله وكفانا مؤونة البحث عن طرق هذا الحديث ومصادره فقد الف فى ذلك موسوعته الضخمة ـ التى لم تتم ـ فى احد عشر مجلداً جمع فيها طرقه وأسانيده ومن احتج به أو كلَّم فيه أو قال فيه شعراً. ولكثرة النصوص المنقولة فى هذا الحديث يحتار الانسان فيما يختاره من نص فآثرنا أن ننقل النص الذى صدره الامينى رحمه الله به كتابه وهو نص جامع بين مختلف النصوص الا أنا اكملنا أبيات حسان بن ثابت فى الأخير.

الهوامش

---

(۱) راجع كتاب البيع للإمام الخمينى رحمه الله ۲: ۴۷۳، وقد عبّر عنه بالتوقيع المبارك المنسوب إلى إمام العصر عجل الله فرجه. (۲) آل عمران: ۱۵۹. (۳) الشورى: ۳۸. (۴) النساء: ۶۵. (۵) النساء: ۶۴. (۶) التوبة: ۱۲۰. (۷) الممتحنة: ۱۲. (۸) الاحزاب: ۶. (۹) الاحزاب: ۳۶. (۱۰) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ۲: ۲۳، النهاية لابن الأثير ۳: ۴۶۶، تاريخ الطبرى ۳: ۲۰۵، الصواعق المحرقة: ۳۶، تاريخ الخلفاء للسيوطى: ۶۸. (۱۱) السقيفة وفدك للجوهرى: ۷۰، سيرة ابن هشام ۴: ۳۳۵، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ۶: ۴۷، الامامة والسياسة ۱: ۱۶، الرياض النضرة ۱: ۱۶۷. (۱۲) الشعراء: ۲۱۴. (۱۳) تاريخ الطبرى ۲: ۳۱۹ ـ ۳۲۱. (۱۴) راجع تعليق حسين الراضى على المراجعات التعليق ۴۵۹ و ۴۶۰، وانظر كذلك: الكامل فى التاريخ لابن الأثير ۲: ۲۲، السيرة النبوية للحلبى الشافعى ۱: ۳۱۱ ـ ۳۱۲، كنز العمّال للمتّقى الحنفى ۶: ۳۹۷، مستدرك الصحيحين للحاكم النيسابورى الشافعى ۳: ۱۳۳، الدر المنثور للسيوطى الشافعى ۵: ۹۷، مسند أحمد بن حنبل ۱: ۱۱۱، البداية والنهاية لابن كثير ۳: ۳۹، تاريخ أبو الفداء ۱: ۱۱۹، شواهد التنزيل للحسكانى ۱: ۴۸۵ ح۵۱۴ و ۵۸۰، ترجمة الإمام على ابن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعى ۱: ۹۷ ـ ۱۰۵ ح۱۳۳ ـ ۱۴۰، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد المعتزلى ۱۳: ۲۱۰ و۲۴۴. (۱۵) رواه البخارى فى كتاب فضائل أصحاب النبىّ، باب مناقب علىّ من صحيحه ۵: ۸۹ ح ۲۰۲، ومسلم من كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علىّ ۴: ۱۸۷۰ ح ۳۰ ـ ۳۲ بعدّة طرق، الترمذى فى سننه ۵: ۶۴۰ و ۶۴۱ ح ۳۷۳۰ و ۳۷۳۱، ابن ماجه فى سننه ۱: ۴۲ ح ۱۱۵ وص ۴۵ ح ۱۲۱، أحمد بن حنبل فى مسنده ۱: ۱۷۰ و ۱۷۷ و ۱۷۹ و ۱۸۲ و ۱۸۴ و۱۸۵ وج ۳: ۳۲ بعدّة طرق، علاء الدين بن بلبان فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان ۹: ۴۰ و ۴۱ ح ۶۸۸۷ و ۶۸۸۸، الحميدى فى مسنده ۱: ۳۸ ح ۷۱، ابن أبى حاتم الرازى فى علل الحديث ۲: ۳۸۹ ح ۲۶۸۰. (۱۶) روى هذا الحديث أحمد بن حنبل من أربعين طريقاً، وابن جرير الطبرى من نيف وسبعين طريقاً، والجزرى المقرىء من ثمانين طريقاً، وأبو سعيد السجستانى من مائة وعشرين طريقاً، والحافظ أبو بكر

الجعابى من مائة وخمس وعشرين طريقاً، والحافظ أبو العلاء العطّار الهمدانى بمائتين وخمسين طريقاً.

ورواه الترمذى فى سننه ۵: ۶۳۳ ح ۳۷۱۳ وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ابن ماجه فى سننه ۱: ۴۵ ح ۱۲۱، الحاكم فى المستدرك ۳: ۱۰۹ و ۱۳۴ و ۳۷۱ و ۵۳۳ بعدّة طرق، البغوى فى مصابيح السُنّة ۴: ۱۷۲ ح ۴۷۶۷، أحمد بن حنبل فى مسنده ۱: ۸۴ و ۱۱۹ و۱۵۲ و۳۳۱، وج۴: ۳۶۸ و ۳۷۰ و ۳۷۲ و ۳۸۱، وج۵: ۳۴۷ و ۳۵۸ و۳۶۱ و ۳۶۶ و ۴۱۹، الدولابى فى الذريّة الطاهرة: ۱۶۸ ح ۲۲۸، الشجرى فى أماليه ۱: ۱۴۵ و ۱۴۶ بعدّة طرق، القاضى عياض فى الشفاء ۱: ۴۶۸، علاء الدين ابن بلبان فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان ۹: ۴۲ ح ۶۸۹۱، الخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد ۵: ۴۷۴، وج ۷: ۳۷۷ وج ۸: ۲۹۰ و ج ۱۲: ۳۴۴ وج ۱۴: ۲۳۶ بعدّة طرق، ابن عساكر فى ترجمة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من تاريخ دمشق ۱: ۳۹۵ ـ ۴۱۷، ح ۴۵۷ ـ ۴۹۱، وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ۹: ۱۷ و ۱۰۴ ـ ۱۰۸ و ۱۲۰ و ۱۶۴ بأكثر من ثمانية وعشرين طريقاً.

واليك النص:

(أجمع رسول الله صلّى الله عليه وآله الخروج إلى الحج فى سنة عشرة من مهاجره، وأذّن فى الناس بذلك، فقدم المدينة خلق كثير يأتمون به فى حجّته تلك التى يُقال عليها حجّة الوداع وحجّة الاسلام وحجة البلاغ وحجّة الكمال وحجّة التمام، ولم يحجّ غيرها منذ هاجر إلى أن توفاه الله فخرج صلّى الله عليه وآله من المدينة مغتسلاً متدهِّناً مُترجِّلاً متجرداً فى ثوبين صحاريين إزار ورداء، وذلك يوم السبت لخمس ليال أو ست بقين من ذى القعدة، وأخرج معه نساءه كلهم فى الهوادج، وسار معه أهل بيته، وعامّة المهاجرين والأنصار، ومن شاء الله من قبائل العرب وأفناء الناس.

وعند خروجه صلّى الله عليه وآله أصاب الناس بالمدينة جدرى (بضم الجيم وفتح الدال وبفتحهما) أو حصبة منعت كثيراً من الناس من الحج معه صلّى الله عليه وآله، ومع ذلك كان معه جموعٌ لا يعلمها إلّا الله تعالى، وقد يقال: خرج معه تسعون ألف، ويقال: مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وقيل: مائة ألف وعشرون ألفاً، وقيل: مائة ألف واربعة وعشرون ألفاً، ويقال أكثر من ذلك، وهذه عدّة من خرج معه، وأمّا الذين حجّوا معه فأكثر من ذلك كالمقيمين بمكة والذين أتوا من اليمن مع علىّ (أمير المؤمنين) وأبى موسى.(۱)

أصبح صلّى الله عليه وآله يوم الأحد بيلملم، ثمّ راح فتعشّى بشرف السيالة، وصلّى هناك المغرب والعشاء، ثمّ صلّى الصبح بعرق الظبية، ثمّ نزل الروحاء، ثمّ سار من الروحاء فصلّى العصر بالمنصرف، وصلّى المغرب والعشاء بالمتعشّى وتعشّى به، وصلّى الصبح بالأثابة، وأصبح يوم الثلاثاء بالعرج واحتجم بلحى جمل (وهو عقبة الجحفة) ونزل السقياء يوم الأربعاء، وأصبح بالأبواء، وصلّى هناك ثمّ راح من الأبواء ونزل يوم الجمعة الجحفة، ومنها إلى قديد وسبت فيه، وكان يوم الأحد بعسفان، ثمّ سار فلمّا كان بالغميم إعترض المشاة فصفّوا فشكوا إليه المشى، فقال: استعينوا بالسلان (مشىٌ سريعٌ دون العدو) ففعلوا فوجدوا لذلك راحة، وكان يوم الاثنين بمرّ الظهران فلم يبرح حتى أمسى وغربت له الشمس بسرف فلم يصلّ المغرب حتى دخل مكّة، ولمّا انتهى إلى الثنيّتين بات بينهما فدخل مكة نهار الثلاثاء).(۲)

فلما قضى مناسكه وانصرف راجعاً إلى المدينة ومعه من كان من الجموع المذكورات ووصل إلى غدير خمّ من الجحفة التى تتشعّب فيها طرق المدنيين والمصريين والعراقيين، وذلك يوم الخميس الثامن عشر من ذى الحجة نزل إليه جبرئيل الأمين عن الله بقوله: (يَا أَيُّهَا الرَّسُول بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ)، وأمره أن يقيم علياً علماً للناس ويبلّغهم ما نزل فيه من الولاية وفرض الطاعة على كلّ أحد، وكان أوائل القوم قريباً من الجحفة فأمر رسول الله أن يردّ من تقدّم منهم ويحبس من تأخّر عنهم فى ذلك المكان ونهى عن سمرات خمس متقاربات دوحات عظام أن لا ينزل تحتهن أحد حتى إذا أخذ القوم منازلهم فقمّ ما تحتهنّ حتى إذا نودى بالصلاة صلاة الظهر عمد إليهنَّ فصلّى بالناس تحتهنّ، وكان يوماً هاجراً يضع الرجل بعض رداءه على رأسه وبعضه تحت قدميه من شدّة الرمضاء، وظلّل لرسول الله بثوب على شجرة سمرة من الشمس، فلمّا انصرف صلّى الله عليه وآله من صلاته قام خطيباً وسط القوم على أقتاب الابل وأسمع الجميع، رافعاً عقيرته فقال:

الحمد لله نستعينه ونؤمن به، ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا الذى لا هادى لمن ضلَّ ولا مضلَّ لمن هدى وأشهد أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله ـ أمّا بعد ـ: ايها الناس قد نبأنى اللطيف الخبير أنّه لم يعمر نبى إلاّ مثل نصف عمر الذى قبله، وانى اوشك أن اُدعى فأجيب، وإنى مسؤول وأنتم مسؤولون، فما أنتم قائلون، قالوا: نشهد أنّك قد بلّغت ونصحت وجهدت فجزاك الله خيراً، قال: ألستم تشهدون أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ جنته حقّ وناره حقّ وأنّ الموت حقّ وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من فى القبور، قالوا: بلى نشهد بذلك، قال: اللهم اشهد، ثمّ قال: ايها الناس ألا تسمعون ؟ قالوا: نعم، قال: فانى فرَط على الحوض، وأنتم واردون علىَّ الحوض، وإنَّ عرضه ما بين صنعاء وبصرى، فيه أقداح عدد النجوم من فضة فانظروا كيف تخلّفونى فى الثقلين.

فنادى مناد: وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال: الثقل الأكبر كتاب الله طرفٌ بيد الله عزّ وجلّ وطرف بأيديكم فتمسّكوا به لا تضلّوا، والآخر الأصغر عترتى، وإن اللطيف الخبير نبّأنى انهما لن يتفرّقا حتى يردا علىّ الحوض فسألت ذلك لهما ربى، فلا تقدّموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ثمّ أخذ بيد على فرفعها حتى رؤى بياض آباطهما وعرفه القوم أجمعون، فقال: ايها الناس من أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: إنّ الله مولاى وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فعلى مولاه، يقولها ثلاث مرّات، وفى لفظ أحمد إمام الحنابلة: أربع مرّات ثمّ قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه حيث دار، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، ثمّ لم يتفرّقوا حتى نزل أمين وحى الله بقوله: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) الآية، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضى الرب برسالتى، والولاية لعلىّ من بعدى) ثمّ طفق القوم يهنئون أمير المؤمنين صلوات الله عليه وممن هنّأه فى مقدّم الصحابة: الشيخان أبو بكر وعمر كلّ يقول: (بخ بخ لك، يا ابن أبى طالب، أصبحت وأمسيت مولاى ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة)(۳) وقال ابن عبّاس: وجبت والله فى أعناق القوم، فقال حسّان: إئذن لى يا رسول الله أن أقول فى علىّ أبياتاً تسمعهن، فقال: قل على بركة الله، فقام حسان فقال: يا معشر مشيخة قريش أتبعها قولى بشهادةٍ من رسول الله فى الولاية ماضية، ثمّ قال:

يناديهم يوم الغدير نبيّهم * بخمّ واسمع بالرسول مناديا

وقال فمن مولاكم ووليّكم * فقالوا ولم يبدوا هناك تعاديا

إلهك مولانا وأنت وليّنا * ولن تجدن منّا لك اليوم عاصيا

فقال له قم يا علىّ فإنّنى * رضيتك من بعدى إماماً وهاديا

فخصّ بها دون البريّة كلّها * عليّاً وسمّاه الغدير أخائيا

فمن كنت مولاه فهذا وليّه * فكونوا له أتباع صدق مواليا

هناك دعا اللّهمّ وال وليّه * وكن للّذى عادى معاديا

واما دلالة الحديث على نصب على عليه السلام للخلافة فواضحة بملاحظة ما صدر الرسول الكريم صلّى الله عليه وآله كلامه هذا حيث قال: ألستم تعلمون (او تشهدون) أنى اولى بالمؤمنين من انفسهم ؟! قالوا: بلى. فقال: من كنت مولاه فعلى مولاه. فبين بذلك ان المراد بالمولى من هو اولى بالمؤمنين من انفسهم. واما تأويل المولى بالمحبّ والناصر فلا يناسبه هذه المقدمة التى ذكرها الرسول صلّى الله عليه وآله مع ان القرينة الحالية القطعية ايضاً تثبت ذلك فان توقف الرسول صلّى الله عليه وآله فى ذلك المكان وفى ذلك الحر الهجير وجمع الناس وانتظار المتخلف واسترجاع المتقدم لا يكون إلاّ لاعلام امر مهم جداً وكيف يحمل هذا الكلام على بيان امر واضح فان نصرة على عليه السلام للاسلام والمسلمين لم يكن امراً خافياً على احد حيث قام عليه السلام بهذا الامر من اول البعثة الشريفة ومواقفه لا تكاد تخفى على الاجانب فكيف بالمسلمين انفسهم ؟!.

ولذلك فقد احتج هو عليه السلام بهذا الحديث يوم الرحبة ايام خلافته وناشد اصحاب الرسول صلّى الله عليه وآله وهم قلة يومئذ فقام

ثلاثون صحابياً فشهدوا بذلك وتعجب ابو الطفيل كيف كان ذلك واجمع الناس على دفع الخلافة عنه فراجع زيد بن ارقم قال زيد فما تنكر ؟! قد سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقوله له.

قال ابو الطفيل قلت لزيد سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال: (وانه ما كان فى الدوحات احد إلَّا رآه بعينيه وسمعه باذنيه). وقد روى هذه المناشدة جمع كثير من الحفاظ.(۴)

فهل كان الامام عليه السلام يحتج على الناس بالحديث لاعلام انه ناصر المسلمين ومحبهم؟! وهل كان احد منهم يرتاب فى ذلك؟! ولماذا تعجب ابو الطفيل فهل فى هذا عجب؟! ولكنه كما قال الكميت رحمه الله:

ويوم الدوح دوح غدير خم * ابان له الخلافة لو اطيعا

ولكن الرجال تبايعوها * فلم ار مثلها خطراً مبيعاً

ولم ار مثل ذاك اليوم يوماً * ولم أر مثله حقاً اضيعا

راجع لملاحظة تفصيل الاستدلال بالحديث المذكور كتاب الغدير للعلامة الامينى رحمه الله والمراجعات للامام شرف الدين ففيهما الغنى والكفاية وغرضنا هنا الاختصار باستعراض النصوص فحسب.

۴ ـ (انت ولى كل مؤمن بعدى). وقد ورد هذا النص بعبارات مختلفة وفى مواطن مختلفة فمنها ما بهذا النص عن ابن عباس. ومنها ما فى رواية عمران بن حصين بعد ما اشتكى جمع من الصحابة علياً الى الرسول صلّى الله عليه وآله حيث قال والغضب يبصر فى وجهه: (ما تريدون من على ان عليا منى وانا منه وهو ولى كل مؤمن بعدى) ومنها ما فى قصة اخرى من حديث بريدة: (لا تقع فى على فانه منى وانا منه وهو وليكم بعدى وانه منى وانا منه وهو وليكم بعدى) (هكذا مكرراً) وفى لفظ آخر. (من كنت وليه فعلى وليه). وفى آخر عن بريدة (غزوت مع على اليمن فرأيت منه جفوة فلما قدمت على رسول الله صلّى الله عليه وآله ذكرت عليا فتنقصته فرأيت وجه رسول الله يتغير فقال: يا بريدة ألست اولى بالمؤمنين من انفسهم قلت: بلى يا رسول الله قال: من كنت مولاه فعلى مولاه) الى غير ذلك.(۵)

ولا شك ان المراد بالولى هو المتولى لامور الناس والحاكم عليهم دون الناصر والمحب ونحو ذلك فان قوله (بعدى) اما ان يريد به بعده زمانا و نعلم أن نصرة الامام وحبه للمسلمين لم يختص بما بعد الرسول صلّى الله عليه وآله بل كان ناصراً للمسلمين ومحباً لهم فى عهد الرسالة المجيدة بكامله بل يمكن ان يقال ان نصرته لهم كانت منحصرة فى ذلك العهد فقد اعتزل الامور بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله زهاء ثلاثين سنة. واما ان يريد بالبعدية من حيث الرتبة فولايته متأخرة رتبة عن ولاية الرسول صلّى الله عليه وآله وهذه قرينة واضحة على ان المراد بها ما هو من سنخ ولاية الرسول صلّى الله عليه وآله وهى كونه اولى بالمؤمنين من انفسهم كما وقع التصريح بذلك فى احد النصوص كما مر ذكره. هذا مع ان الولاية بمعنى النصرة والمحبة لا يختص بها على عليه السلام بل المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض كما فى الكتاب العزيز فالولاية الخاصة به التى امتدحه بها الرسول صلّى الله عليه وآله وجعله وجه عدم جواز معارضته فى هذه النصوص هى الولاية بمعنى الاولوية والحكومة.

وهناك كثير من النصوص المتفرقة التى تدل بتواترها الاجمالى على نص الرسول بخلافة على عليه السلام مثبتة فى المجامع الروائية من اراد الوقوف عليها فليراجع المراجعات للامام شرف الدين او الغدير للعلامة الامينى او سائر الكتب المؤلفة لهذا الشأن.

واما اخبار الامامية واحتجاج الائمة عليهم السلام فاوضح من الشمس والنص على خلافته عليه السلام واحد عشر اماماً من ولده من ضروريات المذهب وواضحاته والكتب فى ذلك كثيرة منها كتاب كفاية الأثر للخزّاز الرازى، والالفين للعلامة الحلى، وغاية المرام والإنصاف للسيد هاشم البحرانى، وبحار الأنوار (ج ۳۶)، واثبات الهداة بالنصوص والمعجزات للحر العاملى رحمه الله، وجامع الأثر للسيد حسن آل طه، و....

الشورى عند علماء الامامية

[تمهيد]

واما الشواهد التى تشبث بها الكاتب فى ص ۱۹ لاثبات (ان تراثهم (الامامية) يحفل بنصوص اخرى تؤكد التزام الرسول الاعظم واهل البيت بمبدأ الشورى وحق الامة فى انتخاب ائمتها) فهى:

۱ ـ تقول رواية يذكرها الشريف المرتضى ـ وهو من أبرز علماء الشيعة فى القرن الخامس الهجرى ـ إنّ العباس بن عبد المطلب خاطب أمير المؤمنين فى مرض النبى صلّى الله عليه وآله أن يسأله عن القائم بالأمر بعده (فإن كان لنا بيّنه وإن كان لغيرنا وصّى بنا)، وإن أمير المؤمنين قال: (دخلنا على رسول الله صلّى الله عليه وآله حين ثقل، فقلنا: يا رسول الله... استخلف علينا، فقال: لا، إنّى أخاف أن تتفرقوا عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون، ولكن إن يعلم الله فى قلوبكم خيراً اختار لكم).

أقول: التمسك بهذه الرواية واسنادها الى الشيعة والى كتاب الشافى للشريف المرتضى يدل على سوء سريرة الرجل وانه ليس كاتبا حراً بل كاتب اجير فهذه رواية يتمسك بها خصوم الشيعة والشريف ذكرها فى عداد ما تمسك به الخصم لردّ وجود نصّ على امير المؤمنين عليه السلام وردّه الشريف المرتضى رحمه الله قال فى ص۱۵۱ من الجزء الثانى ط طهران(۶): (قال صاحب الكتاب (اى قاضى القضاة المعتزلى) حكاية عن ابى هاشم: وكيف جاز ان يقول له العباس ورسول الله صلّى الله عليه وآله عليل: سله عن هذا الامر فان كان لنا بيّنه وان كان لغيرنا وصّى بنا....).

واجاب عنه فى ص۱۵۲: (اما سؤال العباس رضى الله عنه عن بيان الامر من بعده فهو خبر واحد غير مقطوع عليه ومذهبنا فى اخبار الآحاد التى لا تكون متضمنة لما يعترض على الأدلة والاَخبار المتواترة المقطوع عليها معروف فكيف بما يعترض ما ذكرناه من اخبار الآحاد ؟ فمن جعل هذا الخبر المروى عن العباس دافعاً لما تذهب إليه الشيعة من النصّ الذى قد دلّلنا على صحّته، وبيّنا استفاضة الرواية به فقد أبعد. على أنّ الخبر إذا سلّمناه وصحّت الرواية به غير دافع للنصّ، ولا منافٍ له لاَنّ سؤاله رحمه الله يحتمل أن يكون عن حصول الأمر لهم وثبوته فى أيديهم، لا ـ عن استحقاقه ووجوبه، يجرى ذلك مجرى رجل نحل بعض أقاربه نحلاً وأفرده بعطية بعد وفاته، ثمّ حضرته الوفاة فقد يجوز لصاحب النحلة أن يقول له أترى ما نحلتنيه وافردتنى به يحصل لى من بعدك، ويصير إلى يدى أم يحال بينى وبينه ويمنع من وصوله إلىَّ ورثتك، ولا يكون هذا السؤال دليلاً على شكّه فى الاستحقاق، بل يكون دالاً على شكّه فى حصول الشىء الموهوب له إلى قبضته والذى يبيّن صحّة تأويلنا، وبطلان ما توهّموه قول النبىّ صلّى الله عليه وآله فى جواب العبّاس على ما وردت به الرواية: (انكم المقهورون)، وفى رواية اُخرى: (انكم المظلومون).

وقال فى ص۹۱ من الجزء الثالث فى كلام طويل نقله عن كتاب المغنى (لقاضى القضاة) يبدأ من ص۹۰ وينتهى فى ۹۶: (والمروى عن العباس انه خاطب أمير المؤمنين عليه السلام فى مرض النبى صلّى الله عليه وآله ان يسأله عن القائم بالامر بعده وانه امتنع من ذلك خوفاً ان يصرفه عن اهل بيته فلا يعود اليهم ابداً....).

واجاب عنه الشريف فى ص۱۰۱ بقوله: (فامّا الخبر الذى رواه عن العباس رضى الله عنه من انه قال أمير المؤمنين عليه السلام: لوسألت النبى صلّى الله عليه وآله عن القائم بالامر بعده فقد تقدم فى كتابنا الكلام عليه وبيّنا انه لو كان صحيحاً لم يدل على بطلان النص فلا وجه لا عادة ما قلناه فيه).

وما ذكره الشريف رحمه الله جواب للكاتب ايضاً وهو ان هذا الخبر لو فرض صحة سنده ـ ولا سند له ـ فلا يقاوم هذه الاخبار المتواترة القطعية المتضمنة لنص الرسول الاكرم صلّى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام. هذا مع ان تشكيك العباس فى النص لا يدل على عدم وجود النص كما جاء فى التأويل الذى ذكره الشريف.

هذا بالنسبة الى صدر الرواية التى جاء بها الكاتب واما ما ذيّله به من ان أمير المؤمنين عليه السلام قال دخلنا على رسول الله.... الى آخره فهذا ايضاً خبر آخر نقله فى كتاب الشافى قبل هذا الخبر عن الخصم اى كتاب المغنى ورده الشريف ايضاً بقوله فى ص۱۰۱:

(وبعد فبازاء هذين الخبرين اللذين رواهما فى ان أمير المؤمنين عليه السلام لم يوص كما لم يوص رسول الله صلّى الله عليه وآله الاخبار التى ترويها الشيعة من جهات عدة وطرق مختلفة المتضمنة لانه عليه السلام وصّى الى الحسن ابنه واشار اليه واستخلفه وارشد الى طاعته من بعده وهى اكثر من ان نعدّها ونوردها) ثم ذكر بعض ما روى فى هذا الباب.

وهذه ايضاً من مراوغات الكاتب حيث ينسب ما يرويه الشريف عن خصمه ـ ليرد عليه بعد ذلك الى نفس الشريف وكأنه اعتمد على هذه الرواية واستند اليها!!!

۲ ـ (ويقول الكلينى فى الكافى نقلاً عن الإمام جعفر بن محمد الصادق إنّه لما حضرت رسول الله صلّى الله عليه وآله الوفاة دعا العباس بن عبد المطلب وأمير المؤمنين فقال للعباس: يا عم محمد... تأخذ تراث محمد وتقضى دينه وتنجز عداته ؟ فرد عليه فقال: يا رسول الله بأبى وأُمّى إنى شيخ كبير كثير العيال قليل المال من يطيقك وأنت تبارى الريح، قال: فأطرق هنيهة ثمّ قال: يا عباس أتأخذ تراث محمد وتنجز عداته وتقضى دينه ؟ فقال كردّ كلامه... قال: أما إنّى سأعطيها من يأخذها بحقها، ثمّ قال: يا على، يا أخا محمد، أتنجز عدات محمد وتقضى دينه وتقبض تراثه ؟ فقال: نعم بأبى وأُمّى ذاك علىّ ولى.(۷)

وهذه الوصية كما هو ملاحظ، وصية عادية شخصية آنية، لا علاقة لها بالسياسة والإمامة والخلافة الدينية وقد عرضها الرسول فى البداية على العباس بن عبد المطلب فأشفق منها وتحمّلها الإمام أمير المؤمنين طواعية).(۸)

الرواية مع ضعفها سنداً بسهل بن زياد الآدمى لا تدل على شىء مما يرومه الكاتب فهل اثبات وصية كهذه من رسول الله صلّى الله عليه وآله ينفى نصبه للخلافة ؟! وهل فى هذه الرواية جملة تدل على انحصار وصيته صلّى الله عليه وآله لعلى عليه السلام فى ذلك ؟! كلا ولكن الغريق يتشبث بكل حشيش وكم اتعب نفسه هذا الرجل ليؤيد مزعمته هذه أن اهل البيت عليهم السلام لم يؤمنوا بالنص بل آمنوا بالشورى فلم يجد الا رواية ضعيفة تدل على ان هناك وصية اخرى للرسول صلّى الله عليه وآله فاراد بذكرها ان يوهم للقارئ أن ائمة الشيعة لا يدعون ايصاء بالخلافة وانما يدعون ايصاءً بهذه الامور. ولكن كيف يمكن الاستدلال بهذه الرواية على انحصار الوصاية فى ذلك ؟! ولو فرض دلالتها فهل تقاوم هذه الرواية عشرات الروايات المتواترات القطعيات التى ملأت كتب الشيعة مما صرح فيها بخلافته عليه السلام بل تجاوزتها فملأت كتب العامة ايضاً ؟!

۳ ـ (وهناك وصية اخرى ينقلها الشيخ المفيد فى بعض كتبه عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ويقول إن رسول الله صلّى الله عليه وآله قد أوصى بها إليه قبل وفاته، وهى أيضاً وصية أخلاقية روحية عامة وتتعلّق بالنظر فى الوقوف والصدقات).(۹)

وهذه ايضاً كسابقتها وان لم اجدها فى الامالى والارشاد ولكنها مهما كانت فانها على فرض الصحة لا تنفى الاستخلاف ولا تعارض الروايات الدالة على خلافته عليه السلام ولو عارضت ايضاً لم يكن لها خطر كما هو واضح ولكن الكاتب يرقص فرحاً فقد وجد فى هذه الروايات الثلاث ضالته وهو يدعى ان تراث الشيعة يحفل بنصوص تؤكد التزام اهل البيت بمبدأ الشورى !!! فتراه يقول:

(واذا القينا بنظرة على هذه الروايات التى يذكرها اقطاب الشيعة الامامية كالكلينى والمفيد والمرتضى فاننا نرى انها تكشف عن عدم وصية رسول الله للامام على بالخلافة والامامة وترك الامر شورى...).(۱۰)

وقد القينا النظرة بل تأملنا بجد فرأينا الاحاديث لا تدل على ذلك ولا يتوهم منها الدلالة أصلاً بل وجدناك كاذبا تنسب الحديث الى الشافى وهو لم يذكره الا نقلاً عن الخصم ليردّه.

احجام الامام عن اخذ البيعة لنفسه

ثم قال: (وهو ما يفسرّ احجام الامام على عن المبادرة الى اخذ البيعة لنفسه بعد وفاة الرسول بالرغم من الحاح العباس بن عبد المطلب عليه بذلك حيث قال له امدد يدك ابايعك وآتيك بهذا الشيخ من قريش (يعنى ابا سفيان) فيقال ان عم رسول الله بايع ابن عمه فلا يختلف عليك من قريش احد والناس تبع لقريش فرفض الامام على ذلك).(۱۱)

أقول: التاريخ يقول لنا ان الامام كان مشتغلا بتجهيز الرسول صلّى الله عليه وآله حينما اجتمعت الانصار فى السقيفة ثم حضر ابو بكر وعمر وابو عبيدة فمنعوهم من التبايع وساعدهم على ذلك ضغائن الاوس والخزرج كما اسلفناه وتم الامر لابى بكر فهذه البادرة التى اظهرها العباس ـ لو صحت الرواية ـ انما كان بعد مؤامرة السقيفة وتمامية الامر لابى بكر ومن الطبيعى ان يرفض الامام (ع) كل اقتراح من هذا القبيل بعد ان بقى منفردا لا يمكنه الصولة إلا بيد جذاء ونتيجته ان لا يبقى موحد ابداً ولا يسمع صوت الشهادة على المآذن.

هذا مع انه عليه السلام لم يكن بحاجة الى اخذ البيعة لنفسه فقد بايعه المسلمون يوم الغدير بما فيهم ابوبكر وعمر ووجوه الصحابة وقال له عمر: بخ بخ لك يا ابا الحسن اصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ـ أو كل مسلم ـ على اختلاف الروايات، وقد رواه جمع كثير من الحفاظ واصحاب السنن جمعهم العلامة الامينى رحمه الله فى كتاب الغدير حيث قال: وخصوص حديث تهنئة الشيخين رواه من ائمة الحديث والتفسير والتاريخ من رجال السنة كثير لا يستهان بعدتهم بين راوٍ مرسلا له ارسال المسلّم وبين راوٍ اياه بمسانيد صحاح برجال ثقات تنتهى الى غير واحد من الصحابة كابن عباس وابى هريرة والبراء بن عازب وزيد بن ارقم....

ثم عد ستين حافظاً من اهل السنة رووه فى مصنفاتهم منهم ابن ابى شيبة المتوفى ۲۳۵ فى المصنف والامام احمد فى سنده وابن جرير الطبرى فى تفسيره والحافظ الشهير الدار قطنى فى سننه والثعلبى فى تفسيره والخطيب البغدادى فى تاريخه والغزالى فى سر العالمين والشهرستانى فى الملل والنحل والخوارزمى فى مناقبه وابن الجوزى فى مناقبه ايضاً والامام فخر الدين الرازى فى تفسيره الكبير وابن الاثير فى اسد الغابة وسبط ابن الجوزى فى تذكرته وابن كثير فى البداية والنهاية وغيرهم الى تمام الستين.(۱۲)

ومن الغريب جداً ان رسول الله صلّى الله عليه وآله نصب خيمة فى المكان واجلس فيها عليا عليه السلام كما فى بعض هذه المصادر وامر الناس ووجوه الصحابة رجالا ونساءً حتى امهات المؤمنين على ما فى بعضها ايضاً ـ كما نقله فى الغدير ـ ان يبايعوا عليا ثم يقال انه اراد بذلك اعلامهم انه ناصرهم وان عليهم ان يحبّوه ويوالوه !!!

شعور الإمام بالأولوية والأحقية

وفى ص۲۱: (وبالرغم من شعور الامام على بالأحقّية والأولوية فى الخلافة، إلّا أنّه عاد فبايع أبا بكر، وذلك عندما حدثت الردّة، حيث مشى إليه عثمان بن عفان فقال له: (يا ابن عم، إنّه لا يخرج أحد إلى قتال هؤلاء وأنت لم تبايع) (المرتضى، الشافى، ج۳ ص ۲۴۲) فأرسل إلى أبى بكر أن يأتيه فأتاه أبو بكر فقال له: (والله ما نفسنا عليك ما ساق الله إليك من فضل وخير، ولكنّا كنّا نظنّ أن لنا فى هذا الأمر نصيباً استبدّ به علينا)، وخاطب المسلمين قائلاً: (إنّه لم يحبسنى عن بيعة أبى بكر ألّا أكون عارفاً بحقّه، ولكنّا نرى أنّ لنا فى هذا الأمر نصيباً استبدّ به علينا) ثمّ بايع أبا بكر، فقال المسلمون: أصبت وأحسنت).

يروى الكاتب هاتين الروايتين عن المرتضى فى الشافى وكأنه هو الراوى لها مع انه رواها ضمن مجموعة من الروايات فى نفس القضية عن البلاذرى وقد قال فيه: (وحاله فى الثقة عند العامة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف).(۱۳) وغرض الشريف من نقل هذه الروايات اثبات ان بيعته عليه السلام لم تكن بطيب خاطر وتأييد لخلافة ابى بكر ولذلك قال فى ذيل الحديث المذكور: (ومن تأمل هذا الخبر وما جرى مجراه علم كيف وقعت الحال فى البيعة وما الداعى اليها ولو كانت الحال سليمة والنيات صافية والتهمة مرتفعة لما منع عمر ابا بكر ان يصير الى أمير المؤمنين عليه السلام وحده) وهذا امر ورد فى الخبر المذكور ولم ينقله الكاتب لانه ينافى غرضه الذى يتوخاه من نقل الحديثين المذكورين. صدر الرواية هكذا: عن عائشة قالت: (لم يبايع على أبا بكر حتى ماتت فاطمة بعد ستة اشهر فلما ماتت ضرع (!) الى صلح ابى بكر فأرسل اليه ان يأتيه فقال عمر: لا تأته وحدك قال وماذا يصنعون بى....).

ثم يفسر الكاتب ما نفث به صدر الامام عليه السلام طيلة ايام خلافته من شكاوى عما صنع به القوم بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله فيقول: (ولا شك ان تمنع الامام على من المسارعة إلى بيعة أبى بكر كان بسبب أنّه كان يرى نفسه أولى وأحقّ بالخلافة وهو كذلك، أو كان يرى ضرورة مشاركته فى الشورى وعدم جواز الاستبداد بها دونه، وقد سأله رجل من بنى أسد: كيف دفعكم قومكم

عن هذا المقام وأنتم أحقّ به ؟ فقال: يا أخا بنى أسد... أما الاستبداد بهذا المقام ونحن الأعلون نسباً والأشدّ برسول الله صلّى الله عليه وآله نوطاً، فإنّها كانت أثرة شحّت عليها نفوس قوم وسخت عنها نفوس آخرين).

ينقل الكاتب هنا بعض الاخبار والخطب مما يوهم انه عليه السلام انما كان يرى نفسه احق بالخلافة من جهة الفضل والعلم والجهاد ولا يدعى نصاً على نفسه وانما كان يؤمن بالشورى كمبدأ لتعيين الخليفة ولذلك بايع ابابكر فلنلاحظ الاخبار والخطب:

١ ـ خطبة ١۶٢ من نهج البلاغة وهى التى نقلناها آنفاً عن الكاتب. وقد قال الامام بعد الجملة المذكورة (والحكم الله والمعود اليه يوم القيامة...) ولنتأمل الخطبة هل معنى العبارة ان الامام يؤمن بالشورى كمبدأ لتعيين الخليفة ؟ فلو صح ذلك فلماذا يشكو الامام المتقمصين للخلافة ؟ وما ذنبهم اذا كان الناس اختاروهم للقيادة ؟ أليس الواجب عليهم القيام باعبائها اذا اختارتهم الامة فلماذا يعبر الامام عنها بالاثرة. والأثرة: الشىء يؤخذ ممن هو حق له او نفس الأخذ من دون استحقاق، وفى الفائق انه الاستئثار بالفىء وغيره. وفى الحديث عن النبى صلّى الله عليه وآله قوله للانصار: (انكم ستلقون بعدى اثرة فاصبروا). واعتقاد الامام انه احق بالخلافة واصلح لها حسب نظرية الشورى لا ـ يعنى الا ان الاولى للناس ان يختاروه اماماً فان لم يفعلوا فلا شىء عليهم ولا على الذى يختارونه وليست هنا خلافة مغتصبه او وضع فى غير محله فان محله هو الذى يختاره الناس سواء اصابوا الاصلح ام اخطأوا بل لا يجب عليهم ان يتحروا الاصلح فلماذا هذه الشكاوى وممن ؟ ولماذا التعبير بان نفوساً شحت عليها وبخلت بها لو لم يكن له عليه السلام حق ثابت ؟ ولماذا يهددهم بان الحكم الله واليه يوم القيامة ؟

ثم يتابع الكاتب فيروى الخطبة الشقشقية متقطعة ونحن نرويها كاملة ليتضح الامر:

(أما والله لقد تقمصها فلان (وفى نسخة ابن ابى قحافة) وإنّه ليعلم أنّ محلّى منها محلّ القطب من الرّحا. ينحدر عنّى السّيل، ولا يرقى إلىّ الطّير، فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً. وطفقت أرتئى بين أن أصول بيد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصّغير، ويكدح فيها مؤمن حتّى يلقى ربّه!

فرأيت أنّ الصّبر على هاتا أحجى، فصبرت وفى العين قذى، وفى الحلق شجاً، أرى تراثى نهباً، حتّى مضى الأوّل لسبيله، فأدلى بها إلى فلان (وفى نسخة ابن الخطاب) بعده. ثم تمثل بقول الاعشى:

شتّان ما يومى على كورها * ويوم حيّان أخى جابر

فيا عجبا بينا هو يستقيلها فى حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته ـ لشدّ ما تشطّرا ضرعيها ! ـ فصيّرها فى حوزة خشناء يغلظ كلمها، ويخشن مسها، ويكثر العثار فيها، والاعتذار منها، فصاحبها كراكب الصّعبة إن أشنق لها خرم وإن أسلس لها تقحّم، فمنى النّاس ـ لعمر الله ـ بخبط وشماسٍ. وتلوّن واعتراض، فصبرت على طول المدّة. وشدّة المحنة، حتّى إذا مضى لسبيله جعلها فى جماعة زعم أنّى أحدهم. فيالله وللشورى ! متى اعترض الرّيب فى مع الأول منهم حتّى صرت أقرن إلى هذه النّظائر ! لكنّى أسففت إذ أسفوا. وطرت إذ طاروا، فصغا رجل منهم لضغنه، ومال الآخر لصهره، مع هنٍ وهنٍ، إلى أن قام ثالث القوم نافجاً حضنيه، بين نثيله ومعتلفه، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع، إلى أن انتكث عليه فتله، وأجهز عليه عمله، وكبت به بطنته !

فما راعنى إلاّ ـ والناس كعرف الضّبع إلى، ينثالون على من كل جانبٍ، حتى لقد وطىء الحسنان، وشقّ عطفاى، مجتمعين حولى كربيضة الغنم. فلمّا نهضت بالأمر نكثت طائفة، ومرقت أخرى، وقسط آخرون: كأنّهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول: (تلك الدّار الآخرة نجعلها للّذين لا يريدون علوّا فى الأرض ولا فساداً، والعاقبة للمتقين) بلى ! والله لقد سمعوها ووعوها، ولكنّهم حليت الدّنيا فى أعينهم، وراقهم زبرجها!

أما والّذى فلق الحبّة، وبرأ النّسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجّة بوجود النّاصر، وما أخذ الله على العلماء ألاّ يقاروا على كظّة ظالم. ولا سغب مظلوم، لالقيت حبلها على غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوّلها، ولألفيتم دنياكم هذه أزهد عندى من عفطة عنزٍ !(١۴)

ونستعرض الآن العبارات التى وردت فى هذه الخطبة وتدل على انه عليه السلام يرفض الشورى ولا يرى لغيره حقا بالخلافة لا بشورى

ولا بغيرها ويعتقدانه حق غصب منه:

۱ ـ تقمصها... اى لبسها ولا ـ يحق له ذلك... ولو كان الامر موكولاً ـ الى الناس يختارون من يريدون حسب نظرية الشورى لكانت الخلافة بعد اختيارهم ـ كما يزعمه الزاعمون ـ حقا له وليس قميصاً لغيره لبسه ابن ابى قحافة غصبا وظلماً.

۲ ـ وانه ليعلم ان محلى منها محل القطب من الرحى. يشبه الامام عليه السلام الخلافة والامامة بالرحى ونفسه الزكية بقطبها والرحى لا تدور الاّ على قطبها فهو يرى لنفسه منزلة لا يمكن للخلافة الا ان تدور عليه وتكون بيده سواء اراد الناس أم ابوا ولو كان الامر موكولاً الى الناس لم يكن لاحد منزلة القطب فى رحى الخلافة وانما القطب لها من اختاره الناس سواء كان صالحاً ام غير صالح اذ لا حق لاحد خارج نطاق الشورى وانتخاب الناس. والطريف ان الامام عليه السلام يعلن بان ابابكر يعلم ذلك ومن اين علمه ابوبكر مع انهم كانوا يزعمون ان عليّا شاب لا ترضى بزعامته مشايخ العرب فلا معنى لهذه الجملة الا الاشارة الى النص الذى كان يعلم به ابوبكر كما يعلمه سائر الصحابة.

۳ ـ وطفقت ارتئى بين ان اصول بيد جذّاء... هذه العبارة تدل بوضوح على انه عليه السلام لو كانت له يد قادرة على الحرب واعوان على الصولة على القوم لحاربهم وقاتلهم واخذ منهم الزعامة بالقوة وانما منعه عن ذلك فقد انصار اقوياء يبذلون النفس فى سبيل الحق. وعلى ماذا يقاتل الامام لو لم يكن له حق مغصوب مسلوب ؟! ولو كان الامر شورى وبانتخاب الناس فالحق هو ما اختاروه ولم يكن هناك ما يبرر الصولة على القوم والاطاحة بهم فهذه الجملة صريحة فى ان له عليه السلام حقا ثابتا فى زعامة المسلمين ليس لاحد ان يغتصبه سواء تجمعت الامة على احد ام تفرقوا.

وقد تكرر من الامام عليه السلام القول بهذا المضمون فمنها قوله فى الخطبة (۵) من نهج البلاغة: (ايها الناس شقّوا أمواج الفتن بسُفن النجاة، وعرّجوا عن طريق المنافرة، وضعوا تيجان المفاخرة، أفلح من نهض بجناحٍ، أو استسلم فأراح، ماءٌ آجن، ولقمة يغصّ بها آكلها، ومجتنى الثمرة لغير وقت إيناعها كالزَّارع بغير أرضه، فإن أقُل يقولوا: حرص على الملك، وإن أسكت يقولوا: جزع من الموت.

هيهات بعد اللتيا والتى! والله لابن أبى طالب آنس بالموت من الطفل بثدى أُمّه، بل اندمجت على مكنون علم لو بُحت به لاضطربتم اضطراب الأرشية فى الطوى البعيدة).

قال ابن ابى الحديد فى ذيل الخطبة: (لما قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله، واشتغل عليّ عليه السلام بغسله ودفنه، وبويع أبو بكر، خلا الزبير وأبو سفيان وجماعة من المهاجرين بعبّاس وعلى عليه السلام لإجالة الرأى، وتكلّموا بكلام يقتضى الاستنهاض والتهييج، فقال العباس رضى الله عنه: قد سمعنا قولكم فلا لِقلّة نستعين بكم، ولا لِظنّةٍ نترك آراءكم، فأمهلونا نراجع الفكر، فإن يكن لنا من الاثم مخرج يصرّ بنا وبهم الحقّ صرير الجُدجد، ونبسط إلى المجد أكفّاً لا نقبضها أو نبلغ المدى، وإن تكن الأُخرى، فلا لِقلّة فى العدد ولا لوَهنٍ فى الأيد، والله لولا أنّ الاسلام قيّد الفتك، لتدكدكت جنادل صخر يسمع اصطكاكها من المحل العليّ.

فحلّ على عليه السلام حبوته، وقال: الصبر حلم، والتقوى دين، والحجّة محمد، والطريق الصراط، ايها الناس شُقّوا أمواج الفتن.... (الخطبة).... فدخل الى منزله وافترق القوم).(۱۵)

وفى تذكرة ابن الجوزى: (لما دفن رسول الله.... ونقل الخطبة باختلاف).(۱۶)

وقوله عليه السلام: افلح من نهض بجناح واستسلم فأراح كالصريح فى أنه لو كان له جناح لنهض وقام بالسيف ولكن حيث لا جناح له فهو يستسلم ليريح الناس ولا يوجب ازعاجهم دون جدوى.

وفى الشطر الاخير من الخطبة بين عليه السلام ان استسلامه ليس خوفاً من الموت وقد أنس به مليّاً فى خضمّ الحروب فهو آنس به من الطفل بثدى امه ولكنه انطوى على مكنون علم يمنعه من المطالبة بالقوة وهو ـ كما بينه فى مواضع كثيرة ـ خوف الفتنة وانقسام المسلمين، والضغائن الجاهلية بعدُ كامنة فى النفوس، فان وجدت لها مخرجا فارت، وعاد الامر جذعة، وارتد الناس الى الجاهلية، والمنافقون يكيدون للدين الحديث المكائد، وفى المسلمين سمّاعون لهم. والخطر محدق بهم من الخارج ايضاً حيث الامبراطوريات

المهـدّدة تحاول انتهاز الفرص للقضاء على كل خطر يهـدد كيانها. ولـذلك ردّ الامام عليه السـلام اقتراح أبى سـفيان بانه يملأ المدينة خيلاً ورجلاً.

وقوله عليه السـلام فى الخطبة (۲۶): (فنظرت فاذا ليس لى معين إلاَّ اهل بيتى فضـننت بهم عن الموت واغضـيت على القذى، وشـربت على الشجا، وصبرت على اخذ الكظم وعلى أمرَّ من طعم العلقم).(۱۷)

ومثله على اختلاف يسير الخطبة ۲۱۷ ففيها: (فنظرت فاذا ليس لى رافد ولا ذابّ ولا ساعد الا اهل بيتى فضننت بهم عن المتيّة فاغضيت على القذى وجرعت ريقى على الشجا وصبرت من كظم الغيظ على امرّ من العلقم وآلم للقلب من وخز الشفار).(۱۸)

۴ ـ أرى تراثى نهباً. وهذه الجملة ايضا صـريحة فى ان الامام عليه السلام كان يرى نفسه وارث الزعامة والولاية فهو لم يتحدث هنا عن ارث المـال ولم يكن هو وارث النبى صـلّى الله عليه وآله شـرعاً لو كـان له مـال موروث بل كان المال لزوجاته وابنته مع أن كلامه هنا يدور حول الخلافة وتقمص ابى بكر لها فهى التراث المنهوب وهذا صريح فى ان خلافة الرسول صلّى الله عليه وآله فى الولاية والأقرة على المسـلمين ليست حقـا للنـاس يختارون من شاؤوا بل تراث يورثه الرسول صـلّى الله عليه وآله من شاء وانه اورثها عليا عليه السـلام بالنص وانّهم غصـبوها منه كما قال عليه السـلام فى خطبة اخرى: (فوالله ما زلت مدفوعاً عن حقى مسـتأثراً علىّ منذ قبض الله نبيه صلّى الله عليه وآله حتى يومنا هذا).(۱۹)

۵ ـ فيا عجبا بينا هو يسـتقيلها فى حياته اذ عقـدها لآخر بعد وفاته لشدّ ما تشـطّرا ضـرعيها... حيث إنّ الامام عليه السـلام لم يتعجب منه كيف عقـد الخلافـة لآخر ولم يترك الامر للشورى وانتخاب الناس ولو كان الامام يؤمن بالشورى كمبـدأ لتعيين الخليفة لكان هذا هو وجه العجب حيث اسـتند ابوبكر فى شـرعية خلافته الى الشورى ـ كما يزعمون ـ ثم عيّن الخليفة من بعده بالنص ولكنه عليه السلام لم يبـد عجبـا من ذلـك وانمـا تعجب منه كيف عقـدها لآـخر وهو يسـتقيل منهـا فى حياته ويشـير بـذلك الى قول ابى بكر فى خطبـة له: (اقيلونى فلست بخيركم وعلى فيكم).(۲۰)

الهوامش

---

(۱) السـيرة الحلبية ۳: ۲۸۳، سـيرة أحمد زينى دحلان ۳: ۳، تـذكرة الخواص: ۱۸، دائرة المعارف لفريـد وجدى ۳: ۵۴۲. (۲) الامتاع للمقريزى: ۵۱۳ ـ ۵۱۷. (۳) مسـند أحمد: ۴|۲۸۱، فضائل أحمـد: ۱۱۱، ۱۶۴، مصـنّف ابن أبى شـيبة: ۱۲|۷۸|۱۲۶۷، تاريـخ بغداد: ۸|۲۹۰، البداية والنهاية: ۵|۲۱۰، مناقب الخوارزمى: ۹۴، كفاية الطالب: ۶۲، فرائد السمطين: ۱|۳۸، ۷۱. (۴) مسند أحمد ۵: ۴۹۸ ح ۱۸۸۱۵، خصائص أمير المؤمنين للنسائى: ۱۱۳ ح ۹۳، السنن الكبرى ۵: ۱۳۴ ح ۸۴۷۸. (۵) المعجم الكبير: ۱۲ | ۹۹ ضمن ح ۱۲۵۹۳، البداية والنهاية: المجلّد ۴ ج ۷ | ۳۴۵، مجمع الزوائد: ۹ | ۱۲۰، منحة المعبود: ۲ | ۱۷۸ ح ۲۶۵۲. (۶) الارقام هنا تختلف عما ذكره الكـاتب فى الهامش وما ذكره خطأ. (۷) الكافى ۱: ۲۳۶. (۸) تطـور الفكر... ص ۲۰. (۹) تطـور الفكر... ص ۲۰. (۱۰) تطور الفكر... ص ۲۰. (۱۱) نفس المصدر السابق. (۱۲) للاطلاع راجع الغدير ۱: ۲۷۰.

وانظر: مسـند أحمـد بن حنبل: ۴|۲۸۱، وذكره عن أحمـد فى كنز العمّال: ۶|۳۹۷، فضائل أحمـد: ۱۱۱، ۱۶۴، مصـنّف ابن أبى شيبة: ۱۲|۷۸|۱۲۶۷، تاريخ بغداد: ۸|۲۹۰، البداية والنهاية: ۵|۲۱۰، مناقب الخوارزمى: ۹۴، كفاية الطالب: ۶۲، فرائد السمطين: ۱|۳۸، ۷۱. الرياض النضرة: ۲|۱۶۹، وسيلة المآل فى عدّ مناقب الآل: ۱۰۹ مخطوط. (۱۳) الشافى ۳: ۲۴۰. (۱۴) شرح نهج البلاغة لمحمد عبدة ۱: ۳۴ الخطبة الشقشـقية. (۱۵) نهـج البلاغة ۱: ۲۱۸. (۱۶) تذكرة الخواص: ۱۲۸، البحار ۲۸:۲۳۳. (۱۷) نهج البلاغة ۱: ۱۲۲. (۱۸) نهج البلاغة، صبحى الصالح: ۳۳۶. (۱۹) نهج البلاغة الخطبة ۶. (۲۰) الإمامة والسياسة ۱: ۲۲، كنز العمال ۵: ۵۸۸ ح ۱۴۰۴۶، تاريخ الطبرى ۳: ۲۱۰، شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ۱: ۱۶۹.

ويستشـهد الكاتب بعد ذلك بهذه الرواية المروية عن زيد بن على عن الإمام أمير المؤمنين عليه السـلام يقول: (بايع الناس أبا بكر وأنا

أولى بهم منى بقميصى هذا فكظمت غيظى وانتظرت امرى والزقت كلكلى بالارض) يروى الكاتب هذه القطعة من الحديث عن الشافى للشريف المرتضى رحمه الله (۳: ۱۱۰) ونحن ننقله كاملاً: (... ثم ان ابابكر هلك واستخلف عمرو قد والله علم أنى اولى بالناس منى بقميصى هذا فكظمت غيظى وانتظرت امرى ثم ان عمر هلك وجعلها شورى وجعلنى فيها سادس ستة كسهم الجدّة فقال: اقتلوا الاقلّ فكظمت غيظى وانتظرت امرى والزقت كلكلى بالارض حتى ما وجدت الا القتال او الكفر بالله).

ويعقب الكاتب على نقل هذه الخطب والكلمات بقوله: (وفى هذه الخطب يشير الامام على بن ابى طالب الى اولويته بالخلافة واحقيته بها وان اهل البيت هم الثمرة اذا كانت قريش شجرة رسول الله صلّى الله عليه وآله ولا يشير الى مسألة النص عليه من رسول الله او تعيينه خليفة من بعده...).

وقد تبين بما مرّ انه عليه السلام لا يقصد بهذه العبارات انه اولى بالخلافة بل ان الخلافة حق له غصب منه وكذلك كلامه هذا فانه لا يقول: (وانا اولى بها منهم) كما يتوهمه او يوهمه الكاتب بل يقول: (وانا اولى بهم منى بقميصى هذا) كما صرح بذلك فى عبارته التالية (وقد والله علم (يعنى ابابكر) أنى أولى بالناس منى بقميصى هذا...) ومن المعلوم انه عليه السلام يملك قميصه فمراده بهذا الكلام ليس اولويته بالخلافة بل المراد انه اولى بالناس من الناس أنفسهم وانه يملك امورهم اكثر مما يملك قميصه.

فهذه العبارة غاية فى الدلالة والصراحة بانه عليه السلام ولى أمر الناس ولاية مطلقة عامة شاملة لجميع شؤونهم ولاية تفوق ملكية الانسان لقميصه الذى يلبسه. هل يمكن ان يحصل هذه الولاية لانسان على الناس الا بجعل من الله تعالى ؟! من الواضح ان ولاية كهذه لاتحصل بانتخاب الناس واختيارهم مع انهم لم يختاروه خليفة وقائداً. فانظر مدى الفرق بين مفاد كلام الامام وما يروم الكاتب ان يحمل عليه كلامه عليه السلام.

ثم قال الكاتب: (وينقل الكلينى رواية عن الامام محمد الباقر يقول فيها ان الامام عليا لم يدع الى نفسه وانه اقرّ القوم على ما صنعوا وكتم امره) وما وجدت هذا الحديث فى الموضع الذى اشار اليه الكاتب اى الروضة من الكافى: ۲۴۶ ولا فى مواضع اخرى تعد من مظانّه رغم البحث والفحص ومهما كان فلا يزيد هذا الحديث شيئاً على ما ذكر فمن الواضح انه عليه السلام لم يدع الى نفسه علانية بحيث يوجب شق عصا المسلمين وهو الذى يقول لما عزم القوم على بيعة عثمان: (لقد علمتم أنّى احقّ الناس بها من غيرى ووالله لأسلمنّ ما سلمت امور المسلمين ولم يكن فيها جور الاّ علىّ خاصة التماساً لأجر ذلك وفضله وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه) الخطبة ۷۴. وغير ذلك مما قاله عليه السلام فى ذلك.

يقول الكاتب: (واذا كان حديث الغدير يعتبر أوضح وأقوى نصّ من النبى بحقّ أمير المؤمنين، فإنّ بعض علماء الشيعة الإمامية الأقدمين، كالشريف المرتضى، يعتبره نصّاً خفياً غير واضح بالخلافة، حيث يقول فى الشافى: (إنّا لا ندّعى علم الضرورة فى النص، لا لأنفسنا ولا على مخالفينا، وما نعرف أحداً من أصحابنا صرّح بادعاء ذلك).(۱)

من الغريب والمخجل ان ينسب الى الشريف ذلك وفى هذا الموضع بالذات من كتابه وهو انما يحاول فيه اثبات النص على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام ويرد على قاضى القضاة المعتزلى فلننظر ماذا يقول الشريف ليتبين مدى مراوغة الرجل:

قال الشريف قبل هذه العبارة بصفحات أى فى الصفحة ۶۵: (الذى نذهب اليه أنّ النبىّ صلّى الله عليه وآله نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالامامة بعده، ودلّ على وجوب فرض طاعته ولزومها لكلّ مكلّف، وينقسم النصّ عندنا فى الأصل إلى قسمين أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول، والآخر إلى القول دون الفعل. فأمّا النصّ بالفعل والقول، فهو ما دلّت عليه أفعاله صلّى الله عليه وآله وأقواله المبينة لأمير المؤمنين عليه السلام من جميع الأُمّة، الدالّة على استحقاقه من التعظيم والاجلال (الى ان قال فى ص۶۷):

فأمّا النص بالقول دون الفعل ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما علم سامعوه من الرسول صلّى الله عليه وآله مراده منه باضطرار، وإن كنّا الآن نعلم ثبوته والمراد منه استدلالاً وهو النصّ الذى فى ظاهره ولفظه الصريح بالإمامة والخلافة، ويسمّيه أصحابنا النصّ الجلى كقوله عليه السلام (سلّموا على علىّ بإمرة المؤمنين)،

و (هذا خليفتى فيكم من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا).(۲)

والقسم الآخر: لا نقطع على أن سامعيه من الرسول صلّى الله عليه وآله علموا النصّ بالإمامة منه اضطراراً ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللفظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن.

فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلّا استدلالاً كقوله صلّى الله عليه وآله: (أنت منّى بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبىّ بعدى) و (من كنت مولاه فعلىّ مولاه)، وهذا الضرب من النص هو الذى يسمّيه أصحابنا النصّ الخفىّ.

ثمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أُخرى إلى ضربين:

فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإمامية خاصة، وإن كان بعض من لم يفطن بما عليه فيه من أصحاب الحديث قد روى شيئاً منه، وهو النصّ الموسوم بالجلىّ.

والضرب الآخر رواه الشيعى والناصبى وتلقاه جميع الأُمّة بالقبول على اختلافها، ولم يدفعه منهم أحد يحفل بدفعه يعد مثله خلافاً وان كانوا قد اختلفوا فى تأويله وتباينوا فى اعتقاد المراد به وهو النصّ الموسوم بالخفى الذى ذكرناه ثانياً).(۳)

لاحظ هذه العبارة فانه يقول ان النص بالقول على قسمين قسم اوجب العلم الضرورى للسامعين فى ذلك الوقت وان كان لا يوجب لنا فى هذا الزمان علماً ضرورياً لعدم وجود القرائن الحالية الدخيلة فى وضوح الدلالة اولم يثبت وقوعه لنا بعلم ضرورى ولكنا نعلمه ونعلم دلالته ايضاً بعلم استدلالى. فالفرق بيننا وبينهم انهم يعلمون به وبدلالته ضرورة بمعنى انه لا يحتاج ايجابه للعلم والقطع الى استدلال وترتيب مقدمات لانهم كانوا شاهدين على ذلك فلا حاجة الى اثبات تواتره ولان القرائن الحالية توجب القطع بالمراد واما نحن فيمكننا تحصيل العلم والقطع بذلك ولكن بعد استدلال وترتيب مقدمات يوجب اثبات تواتر النقل ووضوح الدلالة. فهذا هو الفرق بين النص الجلى والنص الخفى عنده وعند اصحابنا كما يقول.

ولنعد الآن الى عبارته التى نقلها الكاتب وننقل ما قبلها وما بعدها ليتضح المراد:

(قال صاحب الكتاب: (اى قاضى القضاة المعتزلى): فان قيل انّا ندَّعى هذا الجنس من الاضطرار لمن فتّش عن الأخبار وأزال عن قلبه الشبهة، ولم يسبق إلى اعتقاد فاسدٍ، فأمّا من حصل فيه بعض هذه الوجوه لم يحصل له الضرورة، ولذلك يحصل الاضطرار لطوائف الشيعة ولا يحصل للمخالفين.

قيل لهم: إذا كان ذلك هو الحجّة وقد أقررتم أنّه لا يحصل للمخالف فيجب أن يكونوا فى أوسع العذر فى مخالفتكم وأن لا يلحقهم الذم بذلك.

فان قالوا: إنّما نذمّهم من حيث اعتقدوا إمامة غير أمير المؤمنين عليه السلام لشبهة.

قيل لهم: فيجب أن لا يلحق من شكّ فى ذلك وتوقّف الذم ويكون معذوراً فى ذلك وذلك ينقض أصلهم فى الإمامة لأنّهم يجعلونها من أعظم أركان الدين وأصلاً لسائر الشرائع (فكيف يصحّ أن لا يعلمها من خالفهم مع علمه بفروع الدين التى هى الصلاة والصيام وغير ذلك).

يقال له: قد بيّنا أنا لا ندّعى علم الضرورة فى النص لا لأنفسنا ولا على مخالفينا، وما نعرف أحداً من أصحابنا صرّح بادّعاء ذلك ولكنّا نكلّمك على ما يلزمك دون ما نذهب إليه ونعتقده حقّاً.

أمّا ادّعاؤك أن يكون المخالف لنا فى أوسع العذر إذا لم يعرف النص ضرورة، فباطل لا يدخل فى مثله شبهة على مثلك لأنّا إنّما ألزمناك أن يرتفع العلم الضرورة عنهم بالنصّ على وجهٍ كانوا فيه هم المانعين لأنفسهم منه، وهم مع كونهم مانعين من وقوعه متمكنون من إزالة المانع، والخروج عمّا ارتفع من أجله العلم بالنصّ من الشبهة أو السبق إلى الاعتقاد، ولو شاءوا لفارقوا ذلك فوقع لهم العلم الضرورى، فكيف يجب على هذا أن يكونوا معذورين...).(۴)

وخلاصة القول ان قاضى القضاة يدعى ان العلم الضرورى بالنص من الرسول صلّى الله عليه وآله على خلافة على عليه السلام انما

يحصل لمن فتش الاخبار وبحث عن النص ولم يكن على شبهة وعقيدة مخالفة قبل ذلك ولا يحصل العلم الضرورى لمن لم يفتش عنها او فتش وكان على اعتقاد راسخ بعدم وجود النص فانه يأول ما يراه او يمنع حصول التواتر وعلى ذلك فهو معذور فى عدم حصول العلم له واذا كان كذلك فيأتى الاشكال فى اصل ثبوت النص بانه كيف لم يحصل الشك والشبهة للمسلمين جميعاً المعترفين بالنبوة فى وجوب الصلاة والصوم وحصل لهم الشك فى ثبوت نص الخلافة ولم يحصل العلم الضرورى الا للشيعة وبذلك يتبين انه لا يوجد نص يوجب العلم الضرورى بذلك. هذا خلاصة مدعى القاضى.

ويرد عليه الشريف بانا لا ندعى العلم الضرورى بالنص لا لنا ولا لمخالفينا بل ندعى ان هذه الاخبار الواردة من طرقكم ـ ولا نكلّمك على ما نعتقده حقاً ـ يوجب العلم الاستدلالى اى يحصل العلم بعد ملاحظة الحجج والادلة المثبتة لصحة الاخبار وتواترها ووضوح دلالتها واما قولك: (ان من لم يلاحظ هذه الادلة فهو معذور) غير صحيح لانهم هم المانعون عن تحقق هذا العلم لهم حيث لم يلاحظوا الادلة وكيفية دلالتها على وجه يوجب العلم الضرورى لهم ولو من طريق الاستدلال وهذا لا يوجب عذراً.

وما ذكره الشريف صحيح وواضح جداً فان من سمع بالرسالات واحتمل ان يكون هناك شريعة وحساب ومعاد لا يجوز له عقلا التغافل عنه والاشتغال بملاهى الحياة الدنيا ولا يكون معذوراً امام الله تعالى بانه لم يثبت له بالعلم الضرورى صحة ما جاء به الرسل فكما ان رجلا كهذا ليس معذوراً قطعاً كذلك لا يعذر المخالف الذى يتغاضى ويتجاهل وجود هذه النصوص ووجود كتب استدلالية علمية لعلماء الشيعة فلا يراجعها لئلا يحصل له العلم بفساد مذهبه الذى بنى عليه شؤون حياته.

وهكذا يتبين انّ ما رامه الكاتب ان يستفيده من عبارة حذف اولها وآخرها فى كتاب الشافى للشريف المرتضى هو عكس ما يقصده الشريف تماماً.

قال الكاتب: (ولذلك فإن الصحابة لم يفهموا من حديث الغدير أو غيره من الأحاديث معنى النصّ والتعيين بالخلافة، ولذلك اختاروا طريق الشورى، وبايعوا أبا بكر كخليفة من بعد الرسول، ممّا يدلّ على عدم وضوح معنى الخلافة من النصوص الواردة بحقّ الإمام على، أو عدم وجودها فى ذلك الزمان).(۵)

تبين مما مرّ فى فصل نظام الشورى بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله ان بيعة ابى بكر لم تقم على اساس الشورى وانما كانت فلتة وقى الله شرها كما يعتقد الشيخان ابوبكر وعمر. ومهما كان فلقائل ان يقول: ان البيعة وان لم تتم على اساس الشورى يومذاك الا ان المسلمين بايعوا تدريجياً فلم يختلف عليه اثنان وحصل الاجماع ولله الحمد !

ولكن الواقع ان ما حدث فى ذلك العهد كان اشبه شىء بانقلاب عسكرى لم يترك مجالاً لاحد ان يبدى رأيه او يخالف من دعى باسم خليفة الرسول صلّى الله عليه وآله فان ذلك كان يعدّ شقاً لعصا المسلمين ومبرراً لسفك دمه ومع ذلك فان هناك من لم يبايع اصلاً كسعد بن عبادة ومن بايع كرهاً وهم جماعة كثيرة اعلنوا كراهتهم وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام ويكفيك دليلاً على ذلك مامرّ من خطبه اللاذعة التى صرح فيها بانه لم يكن مكرهاً فحسب بل كان عازماً على ثورة دموية تقلب نظام الحكم ولكنه لم يستطع لخذلان الناس اياه وقد ورد فى الروايات انه كان يسير على نوادى الانصار ليلا ومعه سيدة النساء سلام الله عليها يستنصرهم على غاصبى حقه فكانوا يعتذرون بسبق بيعتهم لابى بكر وانهم لو سمعوا داعيته قبلها لا جابوا.

وقد ورد ذكر ذلك فى كتاب معاوية الى أمير المؤمنين عليه السلام حيث كتب: (وأعهدك أمس تحمل قعيدة بيتك ليلاً على حمار ويداك فى يدى ابنيك حسن وحسين يوم بويع أبو بكر، فلم تدع أحداً من أهل بدر والسوابق إلّا دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك، وأدليت إليهم بابنيك، واستنصرتهم على صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآله، فلم يجبك منهم إلاّ أربعة أو خمسة، ولعمرى لو كنت محقّاً لأجابوك ولكنك ادّعيت باطلاً، وقلت ما لا يعرف، ورمت ما لا يدرك، ومهما نسيت فلا أنسى قولك لأبى سفيان لما حرّكك وهيّجك (لو وجدت أربعين ذوى عزم منهم لناهضت القوم) فما يوم المسلمين منك بواحد).(۶)

ومع ذلك فهناك من الصحابة من انكر على ابى بكر جلوسه على منبر الخلافة وان بايع بعد ذلك مكرهاً كما ورد من طرقنا وهم

جماعة من المهاجرين والانصار منهم خالد بن سعيد بن العاص والمقداد بن الاسود وابى بن كعب وعمار بن ياسر وابوذر الغفارى وسلمان الفارسى وعبد الله بن مسعود وبريدة الاسلمى وخزيمة بن ثابت وسهل بن حنيف وابو ايوب الانصارى وابو الهيثم بن التيهان وغيرهم.(۷)

الشورى عند أمير المؤمنين عليه السلام

يحاول الكاتب ان يثبت ان أمير المؤمنين عليه السلام كان يؤمن بالشورى كنظام لتعيين القائد وقد تبين بما ذكرناه فى فصل (الشورى عند اهل البيت عليهم السلام) وفصل (شعور الامام بالاولوية والاحقية) انّه عليه السلام كان يرى لنفسه حقا ثابتاً بالنص وانه لو كان متمكناً من اخذ حقه بالقوة لحاربهم على ذلك ولو كان يرى ان ذلك حق للناس لم يكن لذلك مبرر وانما كان له الحق فى ارشاد الناس وتوجيههم وبيان فضائله لهم ليختاروه ولم يكن له الحق فى محاربة من اختاره الناس كما يزعمه دعاة الشورى.

ولكن الكاتب يحتج بدخول الامام فى الشورى الذى عينها عمر لاختيار احدهم خليفة واحتجاجه عليه السلام بفضائله ودوره فى خدمة الاسلام وعدم اشارته الى موضوع النص عليه او تعيينه خليفة من بعد الرسول صلّى الله عليه وآله ولو كان حديث الغدير يحمل هذا المعنى لا شار الامام الى ذلك وحاججهم بما هواقوى من ذكر الفضائل ص ۲۳.

والجواب عن ذلك واضح، فان الإمام ما كان يمكنه هذا الاحتجاج فى شورى عيّنها عمر إذ يستوجب ذلك القدح فى خلافته وخلافة من سبقه وهو وان صرّح فى مواطن عديدة بانهما غصبا حقّه إلاّ انّه لا يمكنه الاحتجاج فى مثل هذه الشورى بذلك فانه انّما دخلها بعد التنازل عن حقّه الأول فلا يمكنه الاستناد إليه وهو انما دخل الشورى لئلا يقال انّ انتخاب عثمان انّما تم من جهة عدم اشتراك على عليه السلام فى الشورى فلو كان لم يدخل فى الشورى لاعترض عليه الناس بذلك فأراد أن يقطع عذرهم ويبطل احتجاجهم ليظهر للناس انّ انتخاب عثمان انّما كان حسب مكيدة لمبتكر الشورى.

اذن فدخوله فى الشورى لا يدل على قبوله لها، مع انّ هذه الشورى ليست شورى واقعية فلم يشترك فيها المسلمون بأجمعهم، ولا المهاجرون والأنصار، بل ولا جميع أهل الحل والعقد، مع انّ كل ذلك تخصيص بلا مبرر، ثمّ اختيار هذه المجموعة بما فيهم عبد الرحمن بن عوف مع تمايله إلى صهره عثمان ـ كما ذكره الإمام على عليه السلام فى الشقشقية ـ وترجيح المجموعة التى فيها عبد الرحمن بنصّ الخليفة من دون أى مبرر أو مرجح يكشف لنا المكيدة التى دبّرها الخليفة لازاحة الحق عن أهله، فهذه لم تكن شورى كيف ما تصورناها بل هى مكيدة سياسية، ودخول الامام فيها لا يفيد دعاة هذا النظام. واحتجاجه بفضائله دون النص أيضاً لا يدل على عدم النص لما ذكرناه من انّه لا يمكن الاحتجاج به فى تلك المجموعة. وانما يصحّ أن يسأل عن وجه عدم استناد الامام إلى النص يوم السقيفة واحتجاجاً على الشيخين، دون يوم الشورى واحتجاجاً على مناوئيه ذلك اليوم. والواقع انّ الإمام عليه السلام استند إلى النصّ يوم السقيفة ولكنه خرج عن داره متأخراً، وبعد انتهاز الشيخين واتباعهما فرصة اشتغال الامام عليه السلام بتجهيز النبىّ صلّى الله عليه وآله، ومع ذلك فقد كان يخرج الامام عليه السلام من داره ليلاً يأخذ أهل بيته ويمر على ابواب الصحابة ويذكرهم بالنصوص التى صرّح بها الرسول صلّى الله عليه وآله، ولكنهم كانوا يعتذرون بسبق بيعتهم لأبى بكر، كما انّ الصحيح الوارد عن طرقنا انّ الإمام عليه السلام واصحابه الذين مر ذكرهم احتجوا على ابى بكر وعمر وحزبهما بالنصوص المذكورة ولكن لم يعيروا لذلك اهتماماً واستمروا على نهجهم محتجّين بانّ العرب لا ترضى ان تكون النبوّة والخلافة فى بيت واحد، والملاحظ المنصف يحصل له القطع بانّ الشيخين لم يكتفيا بمنع على عليه السلام حقّه بل حاولا أن لا ينال على ذلك بعد وفاتهما أيضاً، فتجد انّها احتجا عليه بانّه شاب وان مشيخة الصحابة لا يرضون بتأمّر شاب عليهم ومع ذلك فلم يرض عمر أن يجعل الخلافة له من بعده ولم يكن الامام آنذاك شاباً، بل حاول بالمكيدة التى ذكرنا شطراً منها فى تعيين عناصر الشورى أن يمنعه من الوصول إليه، ولو لم يقتل عثمان لما آل الأمر إليه عليه السلام بعده أيضاً.

هذا وهناك رأى آخر يسلّم انّ الامام عليه السلام لم يواجه الحاكمين بنصوص الخلافة ولكنه يرى انّ هناك مبررات لهذا السكوت، ومع انّا لا نوافق على ذلك، بل نعتقد انّ الامام وأصحابه وأهل بيته بما فيهم سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء سلام الله عليها جابهوا الحاكمين بل وسائر الصحابة بتلك النصوص كما مرّ ذكره ولكنا نذكر هذه الفكرة لانها تستحق الدراسة والتأمّل ومن لم يطمئن بتصريح الامام، له أن يفسر ذلك بهذا الرأى.

يقول المفكر الاسلامى الكبير سيدنا الشهيد محمد باقر الصدر رضوان الله عليه فى كتابه القيّم (فدك فى التاريخ):

(ونحن نتبين من الصورة المشوشة التى عرفناها عن تلك الظروف والاوضاع ان الاعتراض بتلك النصوص المقدسة والاحتجاج بها فى ساعة ارتفع فيها المقياس الزئبقى للافكار المحمومة والأهواء الملتهبة التى سيطرت على الحزب الحاكم الى الدرجة العالية كان من التقدير المعقول افتراض النتائج السيئة له لأن اكثر النصوص التى صدرت من رسول الله صلّى الله عليه وآله فى شأن الخلافة لم يكن قد سمعها الا مواطنوه فى المدينة من مهاجرين وأنصار فكانت تلك النصوص اذن الامانة الغالية عند هذه الطائفة التى لابد أن تصل عن طريقهم الى سائر الناس فى دنيا الاسلام يومئذ والى الاجيال المتعاقبة والعصور المتتالية. ولو احتج الامام على جماعة أهل المدينة بالكلمات التى سمعوها من رسول الله صلّى الله عليه وآله فى شأنه وأقام منها دليلاً على امامته وخلافته لكان الصدى الطبيعى لذلك أن يكذب الحزب الحاكم صديق الامة فى دعواه وينكر تلك النصوص التى تمحو من خلافة الشورى لونها الشرعى وتعطل منها معنى الدين.

وقد لا يجد الحق صوتاً قوياً يرتفع به فى قبال ذلك الانكار لأن كثيرا من قريش وفى مقدمتهم الامويون كانوا طامحين الى مجد السلطان ونعيم الملك وهم يرون فى تقديم الخليفة على اساس من النص النبوى تسجيلا لمذهب الامامة الالهية، ومتى تقررت هذه النظرية فى عرف الحكم الاسلامى كان معناها حصر الخلافة فى بنى هاشم آل محمد الاكرمين وخروج غيرهم من المعركة خاسرا. وقد نلمح هذا اللون من التفكير فى قول عمر لابن عباس معللا اقصاء على عن الامر: ان قومكم كرهوا ان يجمعوا لكم الخلافة والنبوة(۸) فقد يدلنا هذا على أن اسناد الامر الى على فى بداية الامر كان معناه فى الذهنية العامة حصر الخلافة فى الهاشميين وليس لذلك تفسير اولى من أن المفهوم لجمهرة من الناس يومئذ من الخلافة العلوية تقرير شكل ثابت للخلافة يستمد شرعيته من نصوص السماء لا من انتخاب المنتخبين فعلى ان وجد نصيرا من علية قريش يشجعه على مقاومة الحاكمين فانه لا يجد منهم عضدا فى مسألة النص اذا تقدم الى الناس يحدثهم ان رسول الله صلّى الله عليه وآله قد سجل الخلافة لأهل بيته حين قال: انى مخلف فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى الخ.

وأما الانصار فقد سبقوا جميع المسلمين الى الاستخفاف بتلك النصوص والاستهانة بها اذ حدت بهم الشراهة الى الحكم الى عقد مؤتمر فى سقيفة بنى ساعدة ليصفقوا على يد واحد منهم فلن يجد على فيهم اذا استدل بالنصوص النبوية جنودا للقضية العادلة وشهودا عليها لانهم اذا شهدوا على ذلك يسجلون على انفسهم تناقضا فاضحا فى يوم واحد وهذا ما يأبونه على انفسهم بطبيعة الحال.

وليس فى مبايعة الأوس لأبى بكر أو قول من قال: لا نبايع الا عليا مناقضة كتلك المناقضة لأن المفهوم البديهى من تشكيل مؤتمر السقيفة ان مسألة الخلافة مسألة انتخاب لا نص فليس الى التراجع عن هذا الرأى فى يوم اعلانه من سبيل.

وأما اعتراف المهاجرين بالامر فلا حرج فيه لأن الأنصار لم يجتمعوا على رأى واحد فى السقيفة وانما كانوا يتذاكرون ويتشاورون ولذا نرى الحباب بن المنذر يحاول بث الحماسة فى نفوسهم والاستمالة بهم الى رأيه بما جلجل به فى ذلك الاجتماع من كلام وهو يوضح انهم جمعوا لتأييد فكرة لم يكن يؤمن بها الا بعضهم.

واذن فقد كان الامام يقدر انه سوف يدفع الحزب الحاكم الى انكار النصوص والاستبسال فى هذا الانكار اذا جاهر بها ولا يقف الى جانبه حينئذ صف ينتصر له فى دعواه لان الناس بين من قادهم الهوى السياسى الى انكار عملى للنص يسد عليهم مجال التراجع بعد ساعات وبين من يرى ان فكرة النص تجعل من الخلافة وقفا على بنى هاشم لا ينازعهم فيها منازع. واذا سجلت الجماعة الحاكمة

وانصارها انكارا للنص واكتفى الباقون بالسكوت فى الاقل فمعنى هذا ان النص يفقد قيمته الواقعية وتضيع بذلك مستمسكات الامامة العلوية كلها ويؤمّن العالم الاسلامى الذى كان بعيدا عن مدينة النبى صلّى الله عليه وآله على انكار المنكرين لانه منطق القوة الغالب فى ذلك الزمان.

ولنلاحظ ناحية اخرى فان عليا لو ظفر بجماعة توافقه على دعواه وتشهد له بالنصوص النبوية المقدسة وتعارض انكار الفئة الحاكمة كان معنى ذلك ان ترفض هذه الجماعة خلافة ابى بكر وتتعرض لهجوم شديد لكيانه السياسى الى حد بعيد فانه لا يسكت عن هذا اللون من المعارضة الخطرة فمجاهرة على بالنص كانت تجره الى المقابلة العملية وقد عرفنا سابقا انه لم يكن مستعدا لا علان الثورة على الوضع القائم والاشتراك مع السلطات المهيمنة فى قتال.

ولم يكن للاحتجاج بالنص اثر واضح من ان تتخذ السياسة الحاكمة احتياطاتها واساليبها الدقيقة لمحو تلك الاحاديث النبوية من الذهنية الاسلامية لانها تعرف حنيئذ ان فيها قوة خطر على الخلافة القائمة ومادة خصبة لثورة المعارضين فى كل حين.

وانى اعتقد أن عمر لو التفت الى ما تنبه اليه الأمويون بعد أن احتج الامام بالنصوص فى ايام خلافته واشتهرت بين شيعته من خطرها لاستطاع أن يقطعها من اصولها ويقوم بما لم يقدر الأمويون عليه من اطفاء نورها وكان اعتراض الامام بالنص فى تلك الساعة ينبهه الى ما يجب أن ينتهجه من أسلوب فأشفق على النصوص المقدسة أن تلعب بها السياسة وسكت عنها على مضض واستغفل بذلك خصومه حتى ان عمر (رضى الله تعالى عنه) نفسه صرح بأن عليا هو ولى كل مؤمن ومؤمنة بنص النبى صلّى الله عليه وآله.(۹)

ثم ألم يكن من المعقول ان يخشى الامام على كرامة حبيبه وأخيه رسول الله صلّى الله عليه وآله أن تنتقض وهى أغلى عنده من كل نفيس ـ اذا جاهر بنصوص النبى صلّى الله عليه وآله وهو لم ينس موقف الفاروق من رسول الله صلّى الله عليه وآله حين طلب دواة ليكتب كتابا لا ـ يضل الناس بعده أبدا، فقال عمر: ان النبى ليهجر أو قد غلب عليه الوجع(۱۰)، وقد اعترف فيما بعد لابن عباس ان رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يريد أن يعين عليا للخلافة وقد صده عن ذلك خوفا من الفتنة.(۱۱)

وسواء أكان رسول الله صلّى الله عليه وآله يريد ان يحرر حق على فى الخلافة اولا فان المهم ان نتأمل موقف عمر من طلبه فهو اذا كان مستعداً لاتهام النبى صلّى الله عليه وآله وجها لوجه بما ينزهه عنه نص القرآن وضرورة الاسلام خوفا من الفتنة فما الذى يمنعه عن اتهام آخر له بعد وفاته مهما تلطفنا فى تقديره فلا يقل عن دعوى ان رسول الله صلّى الله عليه وآله لم يصدر عن أمر الله فى موضوع الخلافة وانما استخلف عليا بوحى من عاطفته بل كان هذا اولى من تلك المعارضة لأن الفتنة التى تقوم بدعوى على النص أشد مما كان يترقبه عمر من اضطراب فيما اذا كان النبى صلّى الله عليه وآله قد خلف نصا تحريريا بامامة يعلمه الجميع.

واذا كان رسول الله صلّى الله عليه وآله قد ترك التصريح بخلافة على فى ساعته الاخيرة لقول قاله عمر فان المفهوم ان يترك الوصى الاحتجاج بالنصوص خوفا من قول قد يقوله).(۱۲)

يقول الكاتب (ص ۲۳): (لقد كان الامام على يؤمن بنظام الشورى وانّ حقّ الشورى بالدرجة الأُولى هو من اختصاص المهاجرين والأنصار، ولذلك فقد رفض بعد مقتل عثمان، الاستجابة للثوار الذين دعوه إلى تولى السلطة وقال لهم: ليس هذا إليكم... هذا للمهاجرين والأنصار من أمّره أولئك كان أميراً.

وعندما جاءه المهاجرون والأنصار وقالوا: (امدد يدك نبايعك) دفعهم، فعاودوه، ودفعهم ثمّ عاوده، فقال: (دعونى والتمسوا غيرى واعلموا أنّى إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم... وإن تركتمونى فأنا كأحدكم، ولعلّى أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم وأنا لكم وزيراً خير لكم منى أميراً)، ومشى إلى طلحة والزبير فعرضها عليهما فقال: من شاء منكما بايعته، فقالا: لا... الناس بك أرضى، وأخيراً قال لهم: فإن أبيتم فإنّ بيعتى لا تكون سراً، ولا تكون إلاّ عن رضا المسلمين ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعنى فليبايعنى).

أما الرواية التى تقول انّه عليه السلام رفض الاستجابة للثوار فلا ـ يمكن تصديقها، إذ لا ـ يمكن أن يناط تعيين الخليفة بالمهاجرين والأنصار، وإلاّ لاختصّ نظام الشورى بذلك العهد. ولو قيل باختصاص الحكم بأهل الحلّ والعقد فلا يصحّ ذلك أيضاً، لعدم انطباق

هـذا العنوان على جميع المهاجرين والأنصار بل النسبة بين العنوانين عموم من وجه، فانّ هناك فى ذلك العهد من يعد من أهل الحلّ والعقد وليس من المهاجرين والأنصار، ولو صحّت نسبة القول إليه عليه السلام فلا بدّ من حمل ذلك على انّه انّما ردّ دعوتهم لكونهم قـاتلى الخليفـة، ولو قبـل الامام دعوتهم لصُـدّقت تهمـة بنى اُميّـة وأتباعهم بانّه عليه السـلام يترأس الثوّار، فإذا كانت التهمـة قـد أثرت مفعولها مع بعده عليه السلام عنها ذلك البعد بل قيامه بالدفاع عن عثمان فما ظنّك بها لو كان يقبل اقتراح الثوار ؟!

وأما رفضه لقبول البيعـة إلّا بعـد الحاح الناس عليه فهـذا لا يدل على انتفاء النص وقد بيّنا فيما سـبق انّ البيعة ليست بمعنى الانتخاب بل هى تعهّـد والتزام من الناس بنصـرة من يبايعونه وهو عليه السـلام بعـد أن شاهـد من الناس هـذا الخذلان طيلة الأعوام السابقة لم يرض منهم ببيعـة متعارفـة كما بايعوا الآخرين، وأراد أن تكون بيعتهم بيعـة مؤكـدة وكان يعلم كما أخبره به الرسول صـلّى الله عليه وآله بأنّ الاُمّـة لا تكتفى فى غـدرها بغصب الخلافـة بل تغـدر به بعـد البيعة فتنكث البيعة ويتلو الناكثين قاسـطون ومارقون، فأراد أن يتمّ الحجة عليهم، وأما ما ذكره من عرضه الخلافة على طلحة والزبير فكذب محض لا يمكن تصديقه ولم ينقل فى المصادر المعتبرة.

قال الكاتب (ص ۲۳ ـ ۲۴): (وهناك رواية فى كتاب سـليم بن قيس الهلالى تكشف عن إيمان الإمام على بنظرية الشورى وحقّ الاُمّة فى اختيار الإمام، حيث يقول فى رسالة له: (الواجب فى حكم الله وحكم الاسـلام على المسـلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل... أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رِجلاً ولا يبدؤوا بشـىء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنّة).(۱۳)

هـذه قطعـة من حديث طويل اقتطعها المراوغ ليؤيّد بها اكذوبته وافتراءه على الامام عليه السـلام ونحن ننقل قسـماً وافياً منه ليعلم مدى مراوغة الرجل وسوء سريرته:

فى البحار نقلاً عن كتاب سـليم بن قيس انّ معاوية أرسل ابا هريرة وأبا الدرداء برسالة إلى الإمام عليه السلام فى وقعة صفين يكرر فيه اتهامه عليه السلام بايوائه قتلة عثمان، فأجابه عليه السلام يقول:

(انّ عثمان بن عفان لا يعـدو أن يكون أحـد رجلين إمّا إمام هـدى حرام الدم واجب النصـرة لا تحلّ معصـيته ولا يسع الاُمّة خذلانه أو إمام ضـلالة حلال الدم لا تحلّ ولايته ولا نصـرته فلا يخلو من إحدى الخصلتين والواجب فى حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعـدما يموت إمامهم أو يقتل ضالاً كان أو مهتـدياً مظلوماً كان أو ظالماً حلال الـدم أو حرام الـدم أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولاـ يقـدّموا يـداً ولا رجلاً ولا يبـدؤا بشـىء قبل أن يختاروا لأنفسـهم إماماً يجمع أمرهم عَفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسـنّة يجمع أمرهم ويحكم بينهم ويأخذ للمظلوم من الظالم ويحفظ أطرافهم ويجبى فيئهم ويقيم حجّتهم وجمعتهم ويجبى صدقاتهم ثمّ يحتكمون إليه فى إمـامهم المقتول ظلماً ليحكم بينهم بالحقّ فإن كان إمامهم قتل مظلوماً حكم لأوليائه بـدمه وإن كان قتل ظالماً أنظر كيف كان الحكم فى هذا.

وأنّ أوّل ما ينبغى للمسـلمين أن يفعلوه أن يختاروا إماماً يجمع أمرهم إن كانت الخيرة لهم ويتابعوه ويطيعوه وإن كانت الخيرة إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله فإنّ الله قد كفاهم النظر فى ذلك

والإختيار ورسول الله صلّى الله عليه وآله قد رضى لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتّباعه.

وقـد بـايعنى النـاس بعـد قتـل عثمـان وبـايعنى المهاجرون والأنصار بعـدما تشاوروا ثلاثـة أيام وهم الـذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وعقـدوا إمامتهم ولى بـذلك أهل بـدر والسابقـة من المهاجرين والأنصار غير أنّهم بايعوهم قبل على غير مشورة من العامـة وإنّ بيعتى كانت بمشورة من العامة.

فإن كان الله جلّ اسـمه جعل الإختيار إلى الاُمّـة وهم الـذين يختارون وينظرون لأنفسـهم واختيارهم لأنفسـهم ونظرهم لها خير لهم من اختيـار الله ورسوله لهم وكـان من اختـاروه وبـايعوه بيعته بيعـة هـدى وكـان إماماً واجباً على النـاس طـاعته ونصـرته فقـد تشاوروا فىّ واختارونى بإجماع منهم.

وإن كان الله جلّ وعزّ هو الذى يختار وله الخيرة فقد اختارنى للأمة واستخلفنى عليهم وأمرهم بطاعتى ونصرتى فى كتابه المنزل وسنّة نبيّه صلّى الله عليه وآله فذلك أقوى بحجتى وأوجب بحقى).(۱۴)

ويكفينا هذا البيان الواضح ويغنينا عن أى تعليق.

ثمّ قال الكاتب: (وعندما خرج عليه طلحة والزبير احتجّ عليهما بالبيعة وقال لهما: بايعتمانى ثمّ نكثتما بيعتى ولم يشر إلى موضوع النصّ...).

أقول: انّ طلحة والزبير لم يدعيا الخلافة فيحتجّ عليهما بالنصّ وانّ اثمهما ليس إلّا نكث البيعة حيث خرجا على امامهما بعد أن بايعاه بحجة المطالبة بدم عثمان ولذلك احتج الامام عليهما بوجوب الوفاء بالبيعة وليس هنا مورد الاحتجاج بالنصّ على الخلافة كما هو واضح.

واستشهد الكاتب أيضاً بما ذكره الامام عليه السلام فى كتاب له إلى معاوية: (فانّ بيعتى بالمدينة لزمتك وأنت بالشام لأنّه بايعنى القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يردّ وانّما الشورى للمهاجرين والأنصار إذا اجتمعوا على رجل فسمّوه إماماً كان ذلك لله رضا).

من الواضح انّ مضمون هذا الكتاب ـ لو صحّ الاسناد ـ ليس ممّا يعتقده أمير المؤمنين عليه السلام وإلّا لم يكن لتأخّره فى البيعة وجه شرعى، وكلّ ما مرّ من أقواله وأفعاله عليه السلام طيلة هذه المدّة تنادى بأعلى الصوت بانّه عليه السلام لم يقبل خلافة القوم، ولم يذعن بشرعيتها طرفة عين، فاحتجاجه على معاوية فى هذا الكتاب جدال بالتى هى أحسن، واحتجاج عليه بما يسلمه ويقبله من عناصر الاستدلال والقياس، فانّ معاوية كان لا بدّ له من التسليم لخلافة الخلفاء وقبول شرعيتها، وإلّا لم تصحّ ولايته التى نالها بتفويض من تلك الخلافة، ولم يتمّ له دعوى القيام بمطالبة دم الخليفة المقتول. وإذا سلّم انّ الخلافة لا تتمّ إلّا ببيعة المهاجرين والأنصار دون عامة المسلمين فى مختلف الأقطار والأمصار، فانّه لا يبقى له عذر فى مقابلة أمير المؤمنين عليه السلام، وعدم التسليم لخلافته التى تستمد شرعيتها من نفس منبع الشرعية التى استمدّت منه الخلافات الماضية. وليس هذا احتجاجاً باصول يسلمها الإمام عليه السلام، وقد مرّ آنفاً انّه لا يمكن التسليم لصحة هذه الدعوى، وانّه لا وجه لاختصاص نظام الشورى بالمهاجرين والأنصار، حتى لو فرضنا صحّة ما يقال من اختصاصه بأهل الحلّ والعقد، مع انّه أيضاً بمعزل عن الصوب كما هو واضح. ويتبيّن ذلك بوضوح من ملاحظة قوله عليه السلام لانّه بايعنى القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان... أتراه يدّعى انّه لو قدّر له البقاء إلى عهد لم يبق فيه اولئك النفر فبايعه جميع الناس دونهم لكونهم موتى فهل يرتاب أحد فى شرعية هذه البيعة بحجة انّه لم يبايع فيه أحد من اولئك النفر ؟!

وهكذا يظهر بابين من الشمس انّ الاحتجاج على الخصم يبتنى على اُصوله التى لا يستطيع انكارها وان لم تكن صحيحة عند المستدل.

ثمّ قال الكاتب (ص ۲۴): (وقد كان الإمام على عليه السلام ينظر إلى نفسه كإنسان عادى غير معصوم، ويطالب الشيعة والمسلمين أن ينظروا إليه كذلك، ويحتفظ لنا التاريخ برائعة من روائعه التى ينقلها الكلينى فى الكافى والتى يقول فيها: (إنّى لست فى نفسى بفوق أن أخطىء ولا آمن ذلك من فعلى، إلّا أن يكفى الله من نفسى ما هو أملك به منّى).(۱۵)

لا ـ شكّ انّ الإمام كغيره من المعصومين ليس فى نفسه بفوق أن يخطئ وهذا شأن كلّ انسان، وقد قال الله تعالى فى شأن نبيّه سيد المعصومين: (ولولا ـ ان ثبتناك لقد كنت تركن إليهم شيئاً قليلاً ـ إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثمّ لا تجد لك علينا نصيراً)(۱۶) فهو فى نفسه لا يملك عصمة وليس معصوماً من هذا الذنب الكبير الذى ينافى رسالته وأمانته وانّما عصمته مستمدّة من تثبيت الله له، ونحن لا نعتقد عصمة للإمام ولا للرسول ولا لأى أحد من دون تثبيت الله له وأين هذا من نفى العصمة رأساً وكونه انساناً عادياً كما يحاول اثباته الكاتب ؟!.

الهوامش

---

(۱) تطور الفكر.... ص ۲۲. (۲) وهو حديث يوم الدار، انظر تاريخ الطبرى ۲: ۳۲۱. (۳) الشافى ۲: ۶۵ ـ ۶۸. (۴) الشافى ۲: ۹۷ ـ ۹۸. (۵) تطور الفكر... ص ۲۲. (۶) شرح النهج ۱: ۱۳۱، وج ۳: ۵، البحار ۲۸: ۳۱۳. (۷) راجع البحار ۲۸: ۱۸۹ و ۲۰۸. (۸) راجع تاريخ الكامل ج ۳ ص ۲۴. (۹) راجع ذخائر العقبى ص ۶۷. (۱۰) للحديث مصادر كثيرة تكتفى بذكر واحد منها، راجع صحيح البخارى ۱: ۳۷، باب كتابة العلم. (۱۱) راجع شرح النهج ج ۲ ص ۱۱۴. (۱۲) فدك فى التاريخ: ۱۰۶ ـ ۱۱۲. (۱۳) كتاب سليم، ص ۱۸۲. (۱۴) البحار ۳۳: ۱۴۳ ـ ۱۴۴. (۱۵) روضة الكافى: ص ۲۹۲ و ۲۹۳. (۱۶) الاسراء: ۷۴ ـ ۷۵.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلّامة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج ۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – "رَحِمَهُ اللهُ" – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشّباب و عموم الناس إلى التّحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

– مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالَم – مِن جِهةٍ اُخرَى.

– من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخَرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائى/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِى الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.

مرکز القائمیة اصفهان للبحوث والدراسات الکمبیوتریة
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹